الجمهورية العربية السورية

جامعة الفرات

كلية الحقوق بالحسكة

برنامج الدراسات القانونية

مقرر العلاقات الاقتصادية الدولية

مدرس المقرر: د.احمد أبو العبد

العام الدراسي 2026/2025

ماهية وتطور العلاقات الاقتصادية الدولية

إن البُعْد الدولي للنشاط الاقتصادي أصبح من الأمور اليومية التي يعيشها الفرد، المجتمع والدولة، فقفة العائلة تحتوي على سلع منتجة في الخارج، المؤسسة تستورد مواد أولية ومواد نصف مصنعة، وأخرى تصدر حصة متزايدة من إنتاجها، كلاهما تسير متحصلاتها من العملة الصعبة المرتبطة بالعمليات مع الخارج، حيث من الممكن أن تستدين أو توظف أموالها في السوق المالية الدولية .البنوك بدورها تتدخل أكثر فأكثر في الأسواق، سواء كوسيط أو لحسابها الخاص، الدولة تتدخل عندما ترى بأن من مصلحتها التحرك لحماية بعض القطاعات المهددة بالمنافسة الخارجية وكذلك عندما ترى أن وضعية المدفوعات الخارجية أو سعر الصرف مزعجة أو ليست في صالحها، لهذا فإن النشاط الاقتصادي للدولة مرتبط بعدة عوامل خارجية كما أن ظهور العولمة وتطور تكنولوجية الاتصال والمواصلات دفع بالدولة إلى تبني سياسات اقتصادية ذات منحى خارجي، مما نجد في ذلك مبرر ضرورة دراسة هذه العوامل وعلاقاتها مع سلوك وقرارات الأعوان الاقتصادية المقيمة في البلد حيث تمثل مرحلة ضرورية في التكوين الاقتصادي

إلا أن دراسة العلاقات الاقتصادية الدولية أخذت مكانتها في الفكر الاقتصادي على يد مفكري المذهب التجاري في القرن السابع عشر، ثمّ درج بعدهم الاقتصاديون التقليديون الإنجليز في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر (آدم اسميث، دفيد ريكاردو، جون استيوارت ميل)، وكانت كل مقالاتهم ودراساتهم لهذا الموضوع تتم تحت باب التجارة الدولية .

أما في العصر الحديث بفضل الثورة العلمية والتكنولوجية والطبيعة الدولية المتزايدة لرأس المال اكتسبت التجارة الدولية أهمية خاصة حيث أصبح الاقتصاد الدولي محل الدراسة في منهج مستقل بذاته ويحضا باهتمام كبير، وتأكدت خصوصياته ونمت مع تطور وتشعب العلاقات الاقتصادية الدولية .

مفهوم العلاقات الاقتصادية الدولية : هي العلاقات التي تتناول دراسة كافة المعاملات الاقتصادية التي تتضمن عبور الحدود الوطنية ،أي العلاقات التي تتم بين دول مختلفة خاضعة لسلطات حكومية مختلفة ،أي هي عبارة عن مجموعة العلاقات التي تتم بين الأفراد و الشركات و المنظمات و الهيئات التي تقيم في دول مختلفة و الغاية من ذلك هو إنجاز المعاملات التي تتم بينها .

المبحث الأول: نشأة وتطور الاقتصاد الدولي

تعتبر ظاهرة انضمام أجزاء العالم المختلفة في نظام شامل يعرف بالاقتصاد الدولي، ظاهرة حديثة العهد نسبيا، إذ ترجع إلى منتصف القرن التاسع عشر، وقبل ذلك التاريخ كانت العلاقات الاقتصادية الدولية بين أجزاء العالم المختلفة ضعيفة جدا، وكان التبادل يتم بصفة رئيسية داخل كل جزء من هذه الأجزاء وبصفة ثانوية بين الأجزاء بعضها لبعض.

وإذا تتبّعنا المراحل التاريخية لتطور البشرية في انتقالها من نظام الرقّ إلى النظام الإقطاعي، وقبل وصولها إلى النظام الرأسمالي، يلاحظ أنّ البشرية كانت تنتج بغرض الإشباع المباشر للحاجات أي تنتج منتجات وليس سلعا، ولم يتم التحوّل إلى الإنتاج السلعي على نطاق واسع وبصفة رئيسية إلاّ مع ظهور النظام الرأسمالي واستكمال سيطرته، وفي ظل هذه السيطرة أصبح سكان الكرة الأرضية أطرافا في نظام الاقتصاد الدولي من خلال عملية مهمة جدا في تاريخ الإنسانية هي عملية الاندماج الرأسمالي، كل ذلك حدث في فترة وجيزة للغاية لا تتعدى قرنين من الزمان.

فمما تقدم يمكن القول، إن كانت الرأسمالية التجارية قد أدت إلى التوسع في النشاط التجاري الخارجي، وأدى هذا التوسع إلى ثورة كاملة في طرق الصناعة والمواصلات. فإن كل ذلك كان له أثره على نمو المبادلات بين الدول منذ بداية القرن التاسع عشر .كما أحدث هذا التحول الرأسمالي تطورا مماثلا في العلاقات الدولية وكانت له نتائج لا يزال أغلبها قائما .

أولا: تعريف الاقتصاد الدولي: يمكن تعريف الاقتصاد الدولي في نطاق هذه الدراسة، بأنّه ذلك الكلّ الذي يحتوي دول العالم أجزاءه المختلفة كأعضاء تتعامل وتتفاعل مع بعضها لبعض من خلال آلية محدّدة هي آلية السوق، ولقد أخذ هذا التبادل والتفاعل شكل التبادل الدولي.

لا تعني ظاهرة الاقتصاد الدولي انتفاء الاقتصاد الوطني، ولا تعني على الأخص أن جميع الاقتصاديات الوطنية تشارك على قدم المساواة. فالعالم كله تقوم بين دوله علاقات اقتصادية غير أن هذه العلاقات الاقتصادية لم تكن مثلما هي عليه اليوم، وإنما بدأت تتخذ شكلها الحالي منذ بداية التكوين الاجتماعي الرأسمالي، وبصفة خاصة منذ قيام الثورة الصناعية.

الفرق بين التجارة الداخلية والتجارة الخارجية.

هناك العديد من الاختلافات بين التجارة الداخلية والتجارة الخارجية، بعضها اختلافات شكلية ،وبعضها اختلافات حقيقية جذرية تشكل هوة بين طبيعة التبادل الداخلي والتبادل الخارجي وسنتعرض إلى بعض هذه الاختلافات:

- **اختلاف الوحدات السياسية:** تقوم التجارة الداخلية بين أفراد ووحدات تضمهم حدود سياسية واحدة وبالتالي يخضعون لقانون واحد، وعادات وتقاليد ونظم تجارية واحدة. في حين أن التجارة الدولية تقوم بين أفراد ووحدات ينتمون لدول مختلفة، لكل منها قانوا وتقاليدها ونظمها التجارية.
- **اختلاف الوحدات النقدية والمصرفية:** إنّ وحدة التعامل النقدي تختلف بإخلاف التجارة الداخلية والخارجية، فالعملة في التجارة الداخلية واحدة وهي عملية آلية يقبلها الجميع، أمّا في التجارة الدولية فإنّ العملات متعدّدة وعددها يساوي عدد دول العالم ولا بدّ من الاتفاق على العملات التي يتمّ بمقتضاها عمليات التصدير والاستيراد مما ينجر عنها عمليات الصرف الأجنبي.

بالإضافة إلى اختلاف وحدات النقود بين البلدان المختلفة هناك أيضا الاختلاف في النظام المصرفي سواء بالنسبة لعملية إصدار النقود، أو بالنسبة لعملية الودائع، أو منح الائتمان، ولعل اختلاف شروط منح الائتمان من دولة إلى أخرى تشكل العامل المهم في التفرقة بين التجارة على المستوى الداخلي والخارجي .

- **الاختلاف في السياسات الاقتصادية والتوجهات الوطنية:** فالنظم القانونية والتشريعات الاقتصادية والضرائبية والاجتماعية وغيرها تختلف وتتباين من دولة لأخرى ويترتب على ذلك أن الدولة قد تفرض نظاما خاصا للتعامل مع الخارج يختلف عن النظام المتبع في الداخل .فهناك الرسوم الجمركية، ونظام الحصص، والرقابة على النقد الأجنبي وغير ذلك من القيود التي تفرض على المعاملات الخارجية، بينما لا توجد مثل هذه الأنظمة في المبادلات التي تجري في الداخل بين شخص وآخر أو بين مؤسسة وأخرى أو بين منطقة وأخرى داخل الدولة الواحدة .
- **الاختلاف في طبيعة الأسواق:** يعتبر الاختلاف في طبيعة الأسواق بين البلدان المختلفة من العوامل التي تأثر تأثيرا واضحا على طبيعة التبادل التجاري الدولي ويتمثل ذلك في الاختلاف الطبيعي أو المكتسب للمستهلكين في البلدان المختلفة كاختلاف أذواقهم وطبائعهم وبيئتهم مما يؤدي إلى تباين تفضيلاتهم للسلع والخدمات.
- **الاختلاف في الموارد الطبيعية:** تختلف الدول فيما بينها من حيث وفرة أنواع الموارد الطبيعية المتاحة ومن تم تميل هذه الدول إلى التخصص في إنتاج تلك السلع التي تعتمد على الموارد المتوفرة ثم تبادلها بسلع أخرى حيث تكون هذه الموارد نادرة في دول أخرى.
- **الاختلاف في انتقال عوامل الإنتاج:** إن عوامل الإنتاج ورأس المال والموارد الطبيعية تنتقل من نشاط إلى آخر حسب العائد الذي يدره كل نشاط من شأنه أن يحقق التوازن في السوق ويجعل أسعار السلع متناسبة مع احتياجات المستهلكين من جهة، ومع ندرة عوامل الإنتاج من جهة

أخرى، ومن تم لا نتوقع أن تنشأ داخل البلد الواحد اختلاف في أسعار السلع لا تبررها حاجات المستهلكين أو ندرة عوامل الإنتاج. أما إذا ما انتقلنا من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي، فإننا نلاحظ أن عوامل الإنتاج تتسم بالجمود النسبي، من حيث قابليتها للتنقل وينشأ عن هذه الجمود، وجود اختلاف في أسعار السلع المختلفة، بل واختلاف في أسعار السلع الواحدة من دولة إلى أخرى، يعزى هذا الاختلاف بصفة أساسية إلى عدم قابلية عوامل الإنتاج للتنقل من دولة إلى أخرى بنفس السهولة واليسر التي تنتقل به من منطقة إلى أخرى داخل حدود الدولة الواحدة .

كل هذه العوامل تؤدّي إلى الاختلاف بين التجارة الداخلية والتجارة الخارجية.

ميزان المدفوعات

من المعروف أن لكل دولة معاملاتها الخارجية، فالمقيمون فيها سواء كانوا شركات أو أفراد يقومون بالتصدير إلى، والاستيراد من الدول الأخرى، أضف إلى ذلك أم يقدمون للأجانب خدمات مختلفة مثل الشحن والنقل والتأمين... الخ، كما تؤدى لهم في ذات الوقت خدمات مماثلة من الأجانب، وينتج عن هذه المعاملات استحقاقات مالية متبادلة يتعين تسويتها آجلا أم عاجلا .فالجزائر مثلا تقوم بتصدير البترول والتمر إلى الخارج وتقوم شركات التأمين والملاحة والطيران الجزائرية بتقديم خدماتها للأجانب، وفي نفس الوقت تقوم الجزائر باستيراد المعدات والآلات من دول العالم المختلفة، كما تقوم شركات الطيران والملاحة والتأمين الأجنبية بتقديم خدماتها للجزائريين. وواضح أن صادرات الجزائر من السلع والخدمات تأتي لها بمتحصلات من الدول التي تصدر إليها، في حين أن وارداتها من السلع والخدمات يقتضي قيامها بمدفوعات للدول التي تستورد منها.

هذه الحقوق و الالتزامات تقوم في الواقع، بالنقود ويتعين أداؤها في تاريخ معين و لذلك، فمن المهم لكل دولة دائنة كانت أو مدينة، أن تعرف على وجه التحديد حقوقها والتزاماتها، ومن هنا فإن عليها أن تعد بيانا كافيا أو سجلا وافيا تسجل فيه ما لها على الخارج من حقوق وما عليها نحوه من

التزامات، هذا السجل هو ما يسمى بميزان المدفوعات وحيث يعطي هذا الميزان صورة واضحة للسلطات المسؤولة في الدولة ليس فقط عن نقاط القوة والضعف للموقف الخارجي للاقتصاد الوطني ،ولكن أيضا عن تأثير المعاملات الخارجية على الدخل الوطني و مستوى التشغيل في الداخل .

المبحث الأول: ماهية ميزان المدفوعات

أولا:تعريف ميزان المدفوعات :

يعرف ميزان المدفوعات لدولة ما بأنه (سجل منظم أو بيان حسابي شامل لكل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في الدولة والمقيمين في الدول الأخرى خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة.)

يتضح من التعريف ما يلي:

- ينصب اهتمام ميزان المدفوعات فقط على المعاملات الاقتصادية الخارجية سواء تولد عنها حقوقا للمقيمين لدى غير المقيمين، أو نتج عنها حقوق لغير المقيمين يتعين على المقيمين أداؤها ،سواء تم اقتضاء قيمة هذه المعاملات عاجلا أم أجلا، أو حتى كانت بدون مقابل، أما المعاملات الاقتصادية الداخلية بين المقيمين على الإقليم نفس الدولة فلا شأن لميزان المدفوعات بها .

- يعتبر المواطنون هم المقيمون عادة على إقليم الدولة، وذلك يعني أن الأشخاص الذين يقيمون عرضا على أرض الدولة لا يعتبرون من المواطنين، مثل السائحين الأجانب، وعلى العكس ،فإن الإقامة العارضة للمواطنين في خارج الدولة لا تلغي عنهم صفة المواطنة ولذلك فلا يعتبر أعضاء البعثات الدراسية والدبلوماسية رغم وجودهم في الخارج، مقيمون في الدولة التي يتواجدون فيها إذ أم يخضعون لتوجيه ورقابة الدولة التي أوفدتهم.

- يشمل مفهوم المقيمين كل الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين (بنوك، شركات، مؤسسات) الذين يزاولون نشاطهم داخل إقليم الدولة بما في ذلك مياهها الإقليمية ومجالها الجوي، يضاف إلى ذلك السفن والطائرات التي تحمل علم الدولة وأساطيل الصيد في المياه الدولية التي تدار عن طريق رعاياها، والعبرة في ذلك هو خضوع هؤلاء الأفراد والشركات لتوجيهات وقوانين الدولة وتمنحهم حمايتها عند الضرورة، ولذلك فنشاطهم وثيق الصلة باقتصاد هذه الدولة عن غيرها من الدول.

- الإقامة وليست الجنسية هي التي يعتمد عليها للتفرقة بين ما يعتبر د وليا فيدرج في ميزان المدفوعات ومالا يعتبر كذلك فلا يدرج فيه، فالمعاملات تكون دولية إذا ما تمت بين أشخاص يقيمون في دول مختلفة حتى لو كانت جنسيتهم واحدة وعلى العكس، فلا تعد المعاملات دولية إذا عقدت بين أشخاص يقيمون في دولة واحدة رغم انتمائهم إلى جنسيات مختلفة.

- لا توجد قاعدة محددة في تحديد بداية الفترة الزمنية التي يغطيها الميزان، فإن دولة مثل اليابانتبدأ هذه الفترة مع بداية شهر أفريل من كل عام لتنتهي في آخر شهر مارس من العام الموالي .بالإضافة إلى ذلك، فإن بعض الدول تعد تقديرات لموازين مدفوعاتها لفترة تقل عن سنة (كل ثلاثة أشهر)، تمثل الولايات المتحدة ومعظم الدول المتقدمة اقتصاديا، وذلك لمساعدة السلطات المختصة على معرفة حقيقة الوضع الاقتصادي الخارجي ومن تم العمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة لتدارك الوضع بدلا من الانتظار حتى اية العام .

ثانيا: مكونات ميزان المدفوعات :

يتم الحصول على البيانات اللازمة لإعداد ميزان المدفوعات من مصادر مختلفة، فمصلحة الجمارك تصدر بيانات دورية عن قيمة السلع المصدرة والمستوردة، كما تتضمن حسابات الحكومة الإنفاق الرسمي في الخارج (إنفاق البعثات الدبلوماسية والعلمية، فوائد القروض الخارجية، الدخل من الاستثمارات، أرباح الأسهم، فوائد السندات...الخ) أيضا، تظهر حسابات البنوك تفاصيل المعاملات في الأوراق

المالية الأجنبية و معظم عمليات الائتمان و القروض الخاصة، كما تظهر ميزانية البنك المركزي التغيرات التي تطرأ على الاحتياطيات الدولية (النقد الأجنبي، الذهب، حقوق السحب الخاصة...الخ.)

ولإدماج هذه البيانات في ميزان المدفوعات، وفقا لقاعدة القيد المزدوج، فإنه يمكن تصنيفها وفق النموذج الذي أعده صندوق النقد الدولي كما يلي:

ميزان المعاملات الجارية، وميزان حركة رؤوس الأموال والذهب النقدي.

1- ميزان المعاملات الجارية:

وهو يقوم بإحصاء أنواع كثيرة من التدفقات (السلع، الخدمات، والتحويلات من جانب واحد) وينقسم ميزان المعاملات الجارية إلى ما يلي:

ا– الميزان التجاري: ويشتمل على الصادرات والواردات السلعية، بما في ذلك الذهب غيرالنقدي الذي يتم تبادله بين المقيمين وغير المقيمين، وفي حين تكون الصادرات مقومة بالقيمة (free on board) (f.o.b) أي قيمة السلعة حتى ثمنها على السفينة في ميناء الذهاب، فإن الواردات تقوم بالقيمة(c.a.f) أو(c.i.f) (coût assurance fret) أي قيمة السلعة في ميناء الوصول.

إن هذه الطريقة في تقييم الصادرات والواردات ليست متجانسة، فبالنسبة للصادرات يتم تقييمها على أساس fob والتي لا تأخذ بعين الاعتبار الشحن والتأمين بينما الواردات فتقيم على أساس caf والتي تأخذ بعين الاعتبار الشحن والتأمين .

فعلى المستوى الدولي إذا ليس هناك تساوي بين الصادرات والواردات، بمعنى أن قيمة واردات العالم (أي الواردات لكل السلع من قبل كل البلدان) أكبر من قيمة صادراته. فصندوق النقد الدولي من خلال المجهودات التي يبدلها لترشيد استعمال الطرق الإحصائية، اقترح التقييم على أساس(fob)

للصادرات وللواردات في آن واحد وذلك حتى يمكن تمييز قيمة السلعة ذاتها عن قيمة الخدمات المتعلقة بها نقلا وتأمينا .

ويقال أن الميزان في صالح الدولة أي موافق إذا كانت قيمة الصادرات السلعية، أثناء الفترة التي يعد فيها الميزان، تفوق قيمة الواردات منها، أي يوجد فائضا، كما يقال أن الميزان في غير صالح الدولة أي غير موافق، إذا كانت قيمة الصادرات السلعية أقل من قيمة الواردات فيها.

الصعوبات العملية في تقدير عمليات الميزان التجاري:

هناك مجموعة من الصعوبات العملية في تقييم الصادرات والواردات يتم حصرها فيما يلي:

- من الصعب معرفة ما إذا كانت سلعة معينة مصدرة من قبل البلد تمثل حقيقة صادراتها الفعلية، أم أن الأمر يتعلق بإعادة التصدير فبعض البلدان يميزون بين التصدير وإعادة التصدير في الميزان التجاري .

- الاستيراد من السلع في الموانئ الحرة ليست مسجلة رغم أن البلد بإمكانه استعمال هذه السلع المستوردة من الخارج .

- إن تطور وسائل الاتصال الجديدة وكذلك نقص المراقبة الدقيقة في حدود البلد (خاصة في إفريقيا) يصعب من مشكل إحصاء حركة السلع، فتقييم الطرود البريدية، وكذلك المشتريات اليومية للعمال المجاورين للحدود، وكذلك التهريب والتجارة في السوق السوداء أو العائلات الرحل كلها تزيد من صعوبة إعطاء أرقام صحيحة عن الميزان التجاري.

- إن معطيات الميزان التجاري على أساس الحسابات الخارجية الموجودة بالبنوك تختلف عن الإحصائيات التي تقدمها الجمارك، حيث أن الأولى (الحسابات الخارجية) معدة على أساس تحويل

الأموال المتعلقة بعمليات التجارة الخارجية أما الثانية (إحصائيات الجمارك) لا تهتم إلا بقيمة السلع التي عبرت الحدود الوطنية .

ب– ميزان الخدمات: ويشتمل على الصادرات والواردات من الخدمات ومن أهم ما تشمل عليه هذه المعاملات ما يلي:

1. خدمات النقل: وتتضمن المدفوعات المتعلقة بمختلف أنواع خدمات النقل (البري ،البحري والجوي) التي تؤديها الدولة إلى غير المقيمين (دائن) أو يؤديها الخارج إلى المقيمين (مدين) وتشمل أيضا أجور شحن البضائع وثمن تذاكر السفر وبنود أخرى مثل رسوم الموانئ ونفقات صفقات صيانة السفن والطائرات وتموينها بالوقود...الخ.
2. التأمين: ويشمل كل المدفوعات المتعلقة بكل أنواع التأمين (نقل البضائع، حياة ،حوادث...)، بما في ذلك إعادة التأمين.
3. الرحلات إلى الخارج: وتشمل مصروفات المسافرين سواء للسياحة أو الدراسة أو العلاج أو العمل وتقدر القيمة هنا في الغالب على أساس متوسط يومي لمصروفات المسافر خلال مدة إقامته أو اعتمادا على ما قد تقدمه أجهزة الرقابة على الصرف الأجنبي من بيانات.
4. مداخيل رأس المال: وتشمل العائد من الأصول المستثمرة في الخارج سواء كانت استثمارات مباشرة (فوائد وأرباح من فروع وشركات تابعة في الخارج أو دخل ناشئ عن عقارات تجارية...الخ)، أو أرباح أسهم أو فوائد قروض أو سندات.
5. العمليات الحكومية: وتتضمن المدفوعات الحكومية التي قد تكون خاصة بالناحية العسكرية (المساهمة في صيانة القوات المسلحة في الخارج، مصاريف قوات في نطاق اتفاقية الدفاع المشترك) أو غير العسكرية (المساهمة في نفقات المنظمات الدولية، فوائد القر وض العامة، مصروفات البعثات الدبلوماسية وغيرها)... .

6. الخدمات الأخرى: وتشتمل على بنود مثل الدخول المكتسبة من العمل بالخارج ،العمولات التجارية، مدفوعات البريد والتلفون، التلغراف والتلكس، الدعاية، إيجار الأفلام، عوائد الحقوق الأدبية...الخ .

ج- حساب التحويلات من جانب واحد: يخصص هذا الحساب للمدفوعات التي يترتب عليها تحويل موارد حقيقية أو حقوق مالية من وإلى بقية دول العالم دون أي مقابل، وقد يتم التحويل في صورة سلع وخدمات (كمنح حكومية التي تتخذ شكل المواد الغذائية أو المعدات الحربية) وفي هذه الحالة يظهر حساب السلع والخدمات دائنا في الدولة التي قامت بالتحويل بينما المقابل لذلك يسمى (مدفوع لتحويل عيني) فيظهر في جانب المدين من حساب (التحويلات الحكومية)، أما في الدولة المحول إليها فيظهر حساب السلع مدينا والقيد المقابل لذلك يسجل في الجانب الدائن من حساب خاص يسمى حساب الهبات أو حساب التحويلات الحكومية، أما إذا اتخذ التحويل شكل نقود أوحقوق مالية (كتحويلات العائلات بالخارج إلى ذويهم) فسيظهر حساب رأس المال دائنا في الدولة التي قامت بالتحويل، في حين أن المقابل لذلك والذي يسمى (مدفوع لتحويل نقدي) فيظهر في جانب المدين من حساب (التحويلات الخاصة)، أما في الدولة المحول إليها، فيظهر حساب رأس المال قصير الأجل مدينا بقيمة التحويل وحساب التحويلات النقدية أو الهبات دائنا بهذه القيمة .

وكما هو واضح، فإن هذه التحويلات قد تكون خاصة (تحويلات الأفراد والمنظمات الدينية والثقافية والخيرية وتحويلات المهاجرين) أو عامة (معونة عسكرية أو غير عسكرية، منح حكومية...الخ) .

2 – حساب أو (ميزان) حركات رؤوس الأموال والذهب النقدي:

قسم صندوق النقد الدولي المعاملات المدونة في هذا الحساب إلى مجموعتين هما معاملات القطاع غير النقدي ومعاملات القطاع النقدي .

أ- معاملات رأس المال المتعلقة بالقطاع غير النقدي: ويقصد بها المعاملات التي يقوم بها أفراد أو مؤسسات غير مصرفية وتشمل على ما يلي:

1- الاستثمارات الخاصة المباشرة: ويقصد بها الاستثمارات في مشروعات تقع في دولة معينة، ولكنها من الناحية الفعلية تقع تحت إشراف أشخاص يقيمون في دولة أخرى بمعنى آخر هذه المشروعات ليست إلا فروعا لمؤسسات أجنبية، وهذه الاستثمارات بطبيعتها طويلة الأجل.

2- حركة رؤوس الأموال الخاصة طويلة الأجل: وتشمل القروض التي تزيد مدتها عن سنة وكذا العمليات المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية (investissement de portefeuille).

3- حركة رؤوس الأموال الخاصة قصيرة الأجل: وتشمل القروض التي تقل مدتها عنسنة مثل القروض التجارية قصيرة الأجل والمديونية للبنوك (في جانب الخصوم)، والإيداعاتفي البنوك الأجنبية والأسهم والسندات الأجنبية في جانب الأصول.

4- المعاملات الرأسمالية للقطاع العام: وهي المعاملات المتعلقة بكل المؤسسات العامة ،فيما عدا تلك المنضمة إلى القطاع الخاص، وكذا المؤسسات النقدية الداخلية في القطاع النقدي، مثل القروض العامة وسدادها والمعاملات مع المنظمات الدولة غير النقدية مثل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية...الخ.

ب- معاملات رأس المال المتعلقة بالقطاع النقدي:

ويقصد بها المعاملات التي تباشرها هيئات رسمية مثل المصالح الحكومية والبنك المركزي ،والعمليات التي تقوم بها المؤسسات المصرفية وجميع الهيئات المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي في الدول التي تأخذ بنظام الرقابة على الصرف. وهذه المعاملات ينبغي أن تكون واضحة تماما، إذ أن التغيير في أصول

وخصوم المؤسسات التي يضمها هذا القطاع تلعب دورا أساسيا في تشويه المعاملات الدولية ويمكن التمييز بين مجموعتين من المؤسسات .

- المؤسسات النقدية الخاصة: مثل بنوك الإيداع والمؤسسات المماثلة .

- المؤسسات النقدية المركزية: مثل البنك المركزي وصناديق موازنة أسعار الصرف، وهذه المؤسسات تمثل السلطات النقدية للدولة يكون لديها الاحتياطي من الذهب والعملات الأجنبية، كما أا تتدخل في سوق الصرف وتصدر النقد القانوني أو الاحتياطي لبنوك الإيداع .

ويمكن تحديد أصول وخصوم هاتين المجموعتين من المؤسسات تجاه الخارج من الآتي:

1- رأس المال طويل الأجل ويتمثل في:

- القروض الحكومية والمصرفية طويلة الأجل.

- الديون على صندوق النقد الدولي، مثل حصة الدولة في رأس مال الصندوق سواء من الذهب أو من النقد الوطني (المحلي)، أو القروض الممنوحة له بالعملة الوطنية، وهذا البند لا يوجد إلا بالنسبة لمؤسسات النقد المركزية .

- التعامل مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير .

- الأصول الحكومية مثل أذونات الخزينة والسندات التي تصدرها الحكومات وهي صكوك طويلة الأجل .

2- رأس المال قصير الأجل: السلع ، المواد الخام ، البضائع ،المبالغ المستحقة على العملاء .

3- الذهب النقدي: وهو الذهب الموجود في حوزة المؤسسات النقدية، الهيئات الرسمية والبنوك، والمخصص لأغراض نقدية.

بناء عليه يمكن القول إن البيانات التي تقدمها لنا الحسابات الثلاثة السابقة (حساب السلع والخدمات، حساب التحويلات من جانب واحد، حساب رأس المال والذهب النقدي). يتكون لدينا ما يسمى (بالمعطيات الأساسية، الخاصة بالمعاملات الاقتصادية لدولة مع الخارج، ويجب بالطبع تحليل هذه المعطيات إذا أردنا معرفة المشكلات الاقتصادية المترتبة على وجود هذه المعاملات، إلا أنه مهما كانت طبيعة هذه المشكلات فإن ميزان المدفوعات، باعتباره مستند محاسبي، يجب أن يكون دائما في تعادل، بمعنى أن المتحصلات الكلية يجب أن تكون متعادلة مع المدفوعات الكلية، غير أنه في مجال التطبيق العملي، فإن الكثير من البيانات المتعلق بالمعاملات الاقتصادية تكون ناقصة أو خاطئة بل وقد لا يدون بعضها أصلا، وعلى ذلك فإن مجموع الجانب المدين من ميزان المدفوعات سيختلف عن مجموع الجانب الدائن، ولهذا السبب يضاف بندا في ميزان المدفوعات يطلق عليه اسم (السهو والخطأ) ليتحقق التعادل المحاسبي بين الجانبين.

فإذا ما كان رصيد ميزان المعاملات الجارية موجبا أو سالبا فإن رصيد عمليات رأس المال والذهب النقدي من الضروري أن يكون مساويا لهذا الرصيد ولكن بالإشارة العكسية، إذ أن ميزان المدفوعات لابد أن يكون متعادلا حسابيا، ومعنى أن رصيد ميزان المعاملات الجارية يكون موجبا، أن الأصول الخارجية تكون قد زادت بمعنى أن الدولة دائنة للخارج. وعندئذ نقول أن ميزان المدفوعات موافق، و بالطبع يكون الميزان غير موافق في الحالة العكسية. أما إذا تصادف وكان هذا الرصيد مساويا للصفر ،فإذا الميزان يكون في توازن.

يمكن إجمال مكونات ميزان المدفوعات كما يلي:

1- المعاملات الجارية.

- السلع
- الخدمات.
- التحويلات من جانب واحد.

رصيد ميزان المعاملات الجارية

2- عمليات رأس المال والذهب النقدي.

- رؤوس الأموال الطويلة الأجل.
- رؤوس الأموال قصيرة الأجل.
- ذهب نقدي.
- السهو والخطأ.

رصيد ميزان عمليات رأس المال والذهب النقدي.

المبحث الثاني: أنواع الاختلالات في ميزان المدفوعات

يجب التمييز بين أنواع الاختلال في ميزان المدفوعات حتى يمكن فهم طبيعة كل نوع منها ومن تم محاولة التعرف على أفضل الأساليب الملائمة لعلاجه. ويمكن التمييز بين هذه الأنواع حسب الأسباب التي أوجدتها، وذلك على النحو التالي:

1- الاختلال العارض: وهو ذلك الذي ينجم عن حدث عارض لا يتفق وطبيعة الأمور ولا يعبر عن القوى الاقتصادية الحقيقية للدولة ومثال ذلك العجز الذي يحدث في ميزان المدفوعات ،خصوصا في الدولة الزراعية، نتيجة إصابة محصول التصدير الرئيسي بآفة زراعية، ومثلما يؤدي الحدث العارض إلى الاختلال سلبي في الميزان التجاري، فقد يؤدي أيضا إلى اختلال إيجابي ومثال ذلك ما قد تحدثه الحروب من زيادة في الطلب على المواد الأولية مما يؤدي إلى زيادة صادرات الدولة المنتجة لها وبالتالي تحقيق فائض في الميزان التجاري قد يؤدي إلى اختلال إيجابي في ميزان المدفوعات في مجموعه.

وعلى وجه العموم، فإن الاختلال العارض، سواء كان موجبا أو سالبا، مصيره إلى الزوال، بمعنى أنه من الضروري أن يتلاشى عاجلا أو آجلا دون الحاجة إلى تغيير أساسي في الهيكل الاقتصادي للدولة أو في سياستها، إذ أنه بطبيعته مؤقت ويزول بزوال السبب الذي أوجده .

2- الاختلال الموسمي: يتوقف هذا النوع من الاختلال على المدة المأخوذة في الاعتبار عند النظر إلى ميزان المدفوعات. فكلما كانت هذه المدة قصيرة كلما كبر احتمال وجوده والعكس صحيح. ويظهر هذا الاختلال بنوع خاص في الدول التي يقوم النشاط الاقتصادي فيها على الزراعة ففي مواسم تصدير المحاصيل يتحقق لديها فائض في معاملاتها مع الخارج. أما في آخر العام، فقد يتلاشى هذا الفائض وربما يتحول إلى عجز، ومثل هذا النوع من الاختلال لا يتطلب سياسة معينة لمواجهته إذ من المحتمل أن تتعادل الاختلالات الموسمية على مدار السنة .

3- الاختلال الدوري: تجتاح النظام الرأسمالي عادة نوبات من الرواج والكساد ينعكس أثرهاعلى ميزان المدفوعات، فهو تارة يحقق فائضا و تارة أخرى يحقق عجزا، وهذا الفائض أو العجز يطلقعليه تعبير الاختلال الدوري نسبة إلى الدورة الاقتصادية، ومثل هذه التقلبات الدورية تنتقل من دولة لأخرى من خلال التجارة الخارجية. فالرواج الذي يحدث في إحدى الدول من شأنه زيادة وارداتها من الدول الأخرى ومن شأن هذه الزيادة في الواردات زيادة الإنتاج والتوظيف في الدول المنتجة لهذه السلع، مما ينعكس أثره على موازين مدفوعاتها، وبالطبع فإن العكس يحدث في حالة الكساد .

ومما تجدر الإشارة إليه، أن فترات الرواج والكساد لا تحدث في وقت واحد في مختلف الدول، كما أا لا تكون بنفس الدرجة وكذلك، فبسبب اختلاف طبيعة الهياكل الاقتصادية فإن لكل نوع من الصادرات والواردات درجة مرونة خاصة به عند حدوث تغيرات الدخل والأثمان، ولذلك آثاره المختلفة على ميزان مدفوعات كل دولة على نحو ما سنرى فيما بعد .

ومثل هذا النوع من الاختلال يمكن علاجه عن طريق إتباع السياسات النقدية والمالية المناسبة

.

4- الاختلال الاتجاهي: وهو الاختلال الذي يظهر، في الميزان التجاري بصفة خاصة، خلال انتقال الاقتصاد القومي من مرحلة التخلف إلى مرحلة النمو. ذلك أنه خلال الفترات الأولى للتنمية تزداد الواردات زيادة كبيرة، في حين تنعدم القدرة على زيادة الصادرات بنفس الدرجة. أما السبب في زيادة الواردات، فهو الطلب المستمر على السلع الرأسمالية والوسيطة التي تحتاجها الدول لتكوين رأس المال اللازم للنمو الاقتصادي.

وهذا الاختلال من الممكن معالجته عن طريق حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة الأجل، على أنه لما كانت هذه الحركات مرتبطة بدرجة النمو الاقتصادي فقد ميز الاقتصاديون بين مجموعة مختلفة من المراحل التي تمر بها الدول المقترضة لرؤوس الأموال منذ أن تشرع في تمويل عمليات التنمية .

5- الاختلال النقدي: يعتبر التضخم المحلي في الواقع أحد مصادر اختلال ميزان المدفوعات فمن المعروف أن الزيادة في الدخول النقدية في دولة ما تولد، في ظل ظروف معينة، طلبا متزايدا على الواردات في هذه الدولة، بل وقد تقلل من السلع المتاحة لديها للتصدير. أضف إلى ذلك أن ارتفاع مستوى الأسعار داخليا قد يشجع على التحول إلى الواردات البديلة للإنتاج المحلي حيث تكون أسعارها رخيصة نسبيا إذا ما قورنت بأسعار المنتجات المحلية (وهذا بطبيعة الحال يتوقف على مرونة الإحلال بين الواردات والمنتجات الوطنية) أيضا، فإن الطلب الأجنبي على صادرات هذه الدول ،بسبب ارتفاع الأسعار فيها، قد يتحول إلى الدول المنافسة ومن شأن كل هذا أن يؤدي إلى عجز ميزان المدفوعات .

هذا العجز لا سبيل إلى علاجه إلا بتخفيض القيمة الخارجية للعملة، أو إعادة الأسعار إلى ما كانت عليه عن طريق إتباع سياسة انكماشية مناسبة .

6- الاختلال الهيكلي: هو ذلك الاختلال الذي يكون مصدره تغيير أساسي في ظروف الطلب أو العرض، مما يؤثر في هيكل الاقتصاد القومي وفي توزيع الموارد بين قطاعاته المختلفة، وهو يرجع إلى أحد أو بعض العوامل التالية:

- تحول الطلب الخارجي إلى بعض السلع على حساب البعض الآخر، مثل التحول من الفحم إلى البترول ومن الألياف الطبيعية إلى الألياف الصناعية...الخ.

- تغير عرض عناصر الإنتاج. فقد يتغير عرض العمل بسبب النمو في السكان، وعرض الموارد الطبيعية بسبب البحث والتنقيب والاكتشافات الجديدة .

- تغير فنون الإنتاج فقد يؤدي التغير في استخدام أحد الأساليب الفنية في الإنتاج إلى التوفير في استخدام أحد أو بعض عناصر الإنتاج، أو إلى إحلال عنصر إنتاجي متوفر نسبيا محل عنصر آخر نادرا نسبيا مما يؤدي إلى انخفاض تكلفة الإنتاج ومن ثمة إلى زيادة إمكانيات التصدير.

- التغير في الأصول المملوكة للدولة بالخارج وذلك بسبب استثماراتها الدولية، وهو ما يؤدي إلتغير العائد الذي تحصل عليه من هذه الاستثمارات.

- تحسن مستوى المعيشة الداخلية لسكان الدولة دون أن ترتفع قوتها الإنتاجية بنفس الدرجة، وهذا قد يؤدي إلى زيادة الطلب على الواردات بدرجة تفوق قدرة الدولة على التصدير .

ومثل هذا النوع من الاختلال (الاختلال الهيكلي) لا يصلح لعلاجه تغيير سعر الصرف ولا تغيير سياسة الإنفاق أو سياسة الأسعار، مثل الاختلال النقدي أو الد وري، وإنما يلزمه الارتقاء بالفن الإنتاجي والتنظيمي حتى تنخفض تكاليف الإنتاج في الداخل، وكذا الاتجاه نحو فروع الإنتاج الجديدة.

كما يلزم أيضا إعادة توزيع الموارد على القطاعات المختلفة المكونة للاقتصاد القومي، وتحديد شامل للطاقات الإنتاجية تدعيما لقدرة الدولة التنافسية... وهكذا. وبمعنى آخر، فإن أساليب علاج هذا الاختلال يجب أن تنصرف إلى الأسباب الحقيقية التي أوجدته وذلك بطبيعة الحال يتطلب الكثير من الجهود التي قد تمتد لفترة طويلة.

سعرالصرف

إن التبادل الدولي قليلا ما يأخذ شكل المقايضة، وعليه تتوسط النقود عمليتي التصديروالاستيراد. في الفصول الماضية كانت تتم دراسة التجارة الدولية كأا مقايضة حيث إهمال دور النقودمن التحليل بين المميزات والتأثيرات الأساسية في التبادل.

تتم المدفوعات الناتجة عن مختلف المعاملات داخليا (شراء سلع، تقديم خدمات، دفع فوائد الديون...الخ) في أي بلد من بلدان العالم، بانتقال أوراق نقدية (صكوك أو أوراق مالية تجارية) من طرف المدين إلى الدائن والمعبر عنها بالوحدة النقدية السائدة في هذا البلد.

إلا أن الأمر يختلف إذا كانت هذه المعاملات تتم بين متعاملين اقتصاديين ينتمون إلى بلدان مختلفة ،فمن أجل تحقيق هذه المعاملات يتطلب وضع ميكانزيم لتحويل النقود الوطنية المتميزة عن بعضها البعض وهذا بسبب عدم وجود نقد دولي يستعمل من قبل كل دول العالم، مما يؤدي إلى بروز ظاهرة الصرف غير المطلوبة وغير المعمول بها في المدفوعات الداخلية.

المبحث الأول: سعر الصرف

يعتبر سعر الصرف أداة ربط بين اقتصاد مفتوح وباقي اقتصاديات العالم، فهو يمثل حلقة ربط بين أسعار البيع والتكلفة بين الشركاء التجاريين على المستوى الدولي، فبواسطته تتم ترجمة الأسعار فيما

بين الدول، وفي الوقت نفسه يلعب دورا بارزا في القدرة التنافسية للاقتصاد وبالتالي في وضعية ميزان المدفوعات وفي معدلات التضخم والنمو الحقيقي.

إن أهمية هذا السعر لا تكمن فقط في أسواق السلع بل تصل إلى أسواق رأس المال وعوامل الإنتاج وما يرتبط بذلك من آثار ارتدادية وانعكاسية على جل المتغ يرات الاقتصادية، ولذلك يمكن اعتباره من أهم الأسعار المستخدمة كأداة للسياسة الاقتصادية بشكل مرض وفعال، يمكن من تحسين القدرة التنافسية للدولة وما يترتب على ذلك من تحقيق نتائج توسعية في مجال الإنتاج والعمالة والنمو بشكل عام. وفي حال استخدام هذا السعر بشكل غير مناسب فإنه يؤدي إلى ازدياد تدهور القدرة التنافسية للدولة وما يرتبط بذلك من انعكاسات وانكماشية على الاقتصاد في كامل جوانبه .

أولا: تعريف عملية الصرف وسعر الصرف

نشأ مفهوم سعر الصرف نتيجة للتبادل الدولي في السلع والخدمات بين مختلف دول العالم ،حيث يتم تسوية المعاملات التجارية والاقتصادية باستخدام سعر الصرف، هذا الأخير الذي تم تعريفه من خلال وجهات نظر عديدة.

قبل التطرق لسعر الصرف يتطلب تعريف عملية **الصرف**:

فالصرف هو عبارة عن تحويل (أي تبديل) نقد بنقد آخر لتسهيل عملية التنفيذ المالي الخاصة بالمعاملات الدولية.

وتتم العملية التي تسمح، بمقابلة (مقارنة) العرض بالطلب لعملة ما **في سوق الصرف** وهي العملية التي يتحدد فيها سعر هذا التحويل لكل عملة والمسمى ب"**سعر الصرف**".

أ- ميكانزمات عمليات الصرف:

إن عملية الصرف هي تلك العملية التي من خلالها يمكن الحصول، في بلد ما ومقابل عملة هذا البلد، على وسائل الدفع(mode de règlement) المقبولة في الخارج.

-الصرف اليدوي(change manuel):

يعني تبديل كمية من النقود الوطنية مقابل كمية من العملات الأجنبية ويتم هذا التبادل "من يد إلى يد" هذا الشكل من الصرف، يهم خاصة السواح.

-الصرف المسحوب (change tiré):

نظرا للتكاليف الضخمة التي يتطلبها إرسال الأوراق النقدية عن طريق البريد، تلجأ البلدان إلى "الصرف المسحوب" لتسوية معاملاتها الدولية: كمبيالات (....)، صكوك، تحويل الإيداعات البنكية.

ب- المشاركون في سوق الصرف:

تساهم في سوق الصرف مجموعة من الهيئات:

- **البنوك:** إن سوق الصرف هي في الحقيقة "سوق بين البنوك" وهذا لعدة أسباب:
  - إن البنوك هي التي يتمركز فيها مشتريات ومبيعات الأوراق المالية(les titres) الممكن تسديدها في الخارج.
  - إن المواجهة المستمرة للعرض والطلب للعملات عبر العالم تتطلب تجهيزا مناسبا وكفاءاتمعتبرة والتي ليست في متناول جميع المؤسسات، زيادة على ذلك أن البن وك التي بواسطتهاتعبر كل عمليات الصرف، فهي باتصال دائم مع مراسليها الأجانب.
  - إن العملات المعالجة فهي ودائع مصرفية (أي ودائع مودعة في البنوك). فعمليات بيع وشراء هذه العملات لا يمكن أن تتم إلا بفضل وجود شبكة من البنوك التي يمكن الاتصال فيما بينها عن طريق الهاتف، والبرق، والتليكس، والآن بمعدات إلكترونية متطورة.
- **البنوك المركزية:** فهي من جهة تنفذ أوامر زبائنها، الإدارات والبنوك المركزية الأجنبية والمنظمات الدولة، ومن جهة أخرى تتدخل من أجل تعديل سعر العملات الصعبة.
- **سماسرة الصرف(courtiers de change)** الذين يلعبون دورا أساسيا في سوق الصرف باعتبارهم:

1. كمبلغين: يخبرون المتعاملين عن سعر شراء وبيع العملات المختلفة ،

2. وكوسطاء: يجمعون أوامر شراء وبيع العملات لبنوك عديدة.

فهذا الاتصال المستمر بعدة بنوك يجعل سوق الصرف أكثر فعالية وأكثر سيولة(fluide).

ج- سعر الصرف:

لقد عرف سعر الصرف بأنه سعر الوحدة من النقد الأجنبي مقدرا من العملة الوطنية، كما يمكن التعبير عنه أيضا بأنه سعر وحدة من العملة المحلية معبرا عنه بعملة أجنبية. وواقع الأمر أنه لا يوجد اختلاف بين الأسلوبين السابقين عند التعبير عن سعر الصرف، فإنجلترا على سبيل المثال تتبع طريقتها التقليدية في تحديد سعر صرف عملتها على أساس الجنيه الإسترليني معبرا عنه بوحدات من العملة الأجنبية. أما في معظم المراكز المالية الأخرى كنيويورك وباريس يتم اتباع الطريقة العكسية في تحديد سعر الصرف، ويعتبر آخرون أن النقد الأجنبي بمثابة السلع كغيرها من السلع يتم تبادلها مع الدول المصدرة لهذه العملات، ويعبر عن ثمنها بوحدات من العملة الوطنية.

مما سبق، يمكن القول أن سعر الصرف لعملة ما هو إلا عبارة عن سعر إحدى العملات بدلالة عملة أخرى، والذي يتم على أساسه المبالدة، بحيث يعبر عن الوحدات من العملة الأجنبية التي يمكن شراؤها بوحدة واحدة من العملة الوطنية(1دج = 2.0 $) مثلا أو بشكل آخر عدد الوحدات الوطنية اللازمة للحصول على وحدة من العملات الأجنبية(1$ = 5دج) وعليه فالأولى تسمى بالتسعيرة المؤكدة والثانية بالتسع يرة غير المؤكدة للعملات.

د- العملات الرئيسية المتفاوض عليها في سوق الصرف:

تتميز بعض العملات بخصائص مميزة: فنظرا لاستعمالها الواسع في المدفوعات الدولية وكذا استقرار قدرتها الشرائية تستخدم هذه العملات كأرصدة في احتياطات البلدان. وهكذا كان الأمر فيما يخص الجنيه الاسترليني في القرن 19 إلى غاية الحرب العالمية الثانية. ومنذ 1945 أصبح الدولار الأمريكي

يمثل النقد المرجعي(Monnaie de référence)، فبالفعل الجزء الأكبر من العمليات التجارية في الساحات المالية تتم بالعملة الأمريكية، ومنذ 1985 اكتسب الين الياباني والدتشما رك الألماني مكانة عالمية حقيقية.

أما فيما يخص العملات غير القابلة للتحويل، فيتحدد سعرها من طرف البنوك المركزية (السوق لا تلعب أي دور في هذا التحديد.)

و- تسعيرة العملات الصعبة(cotation des devises):

إن استعمال العملات الصعبة يسهل عملية المدفوعات الخارجية إلا أنه لا يلغي أو يزيل مشكل الصرف لأنه يجب تحديد معدل التحويل بين نقد الدائن(créancier) ونقد المدين (débiteur) أي تحديد سعر الصرف.

يستعمل على مستوى الساحة المالية (مركز لسوق الصرف)، نوعين من تسعيرة العملات الأجنبية (وهي النسبة بين النقد الوطني ومختلف العملات الأجنبية:)

- التسعيرة غير المؤكدة للصرف (cotation à l'incertain): تشير هذه التسعيرة الكمية المتغيرة من الوحدات النقدية الوطنية التي يجب إعطا ؤها أو (دفعها) للحصول على وحدة واحدة من العملة الأجنبية. وفي هذه الصيغة سعر الصرف يعين يمين ثمن الوحدة من العملة الأجنبية بالنسبة للعملة الوطنية. مثال: في تاريخ محدد نجد أن قيمة الدولار الأمريكي بمدينة باريس:

  1$ = 9120.0 أورو، أما بنيويورك نجد أن قيمة الدولار الكندي 1 دولار كندي=8564.0$ أمركي، فهذه التسعيرة والمسماة بالتسعيرة غير المؤكدة للصرف مستعملة في كافة الساحات المالية العالمية ما عدى ساحة لندن .

- التسعيرة المؤكدة للصرف (cotation au certain): تشير إلى الكمية المتغيرة من وحدات نقديةأجنبية والمستبدلة بوحدة واحدة من العملة الوطنية، في هذه الصيغة فإن سعر الصرف يعينثمن وحدة واحدة من العملة الوطنية بالنسبة للعملة الأجنبية. مثال: بمدين لندن، وفي تاريخ محدد، يقدر الجنيه

الإسترليني ب 5845.1 دولار أمريكي(1 ₤ =5845.1 $)، وبالتالي فإنه بالنسبة للتسعيرة المؤكدة للصرف، تعرف الغير بالنسبة لنا، يعني الاعتراف بالقوة. أما فيما يخص التسعيرة غير المؤكدة للصرف فإننا نعرف أو نحدد أنفسنا بالنسبة للغير .

لكن هاتين الصيغتين تعبران عن حقيقة واحدة (نفس الحقيقة)، يعني أن التسعيرتين لنفس العملة في فترة معينة تساوي إلى الواحد الصحيح.

ثانيا: محددات سعر الصرف

إن سعر الصرف، شأنه شأن أي سعر آخر، يتوقف على العرض من، والطلب على، الصرف الأجنبي، ومن المفروض أن يعكس سعر الصرف قيمة عملة البلد، وتتحدد قيمة العملة كأية سلعة أخرى بمجموعتين من العوامل النابعة من ميزان المدفوعات: **عوامل الطلب وعوامل العرض**.

1- عوامل الطلب على عملة البلد: وتتمثل في كل الظروف التي ينتج عنها الطلب على العملة محل الاعتبار وهي:

أ- صادرات السلع أو الصادرات المنظورة.

ب- صادرات الخدمات أو الصادرات غير منظومة.

ج-التحويلات للداخل.

د-حركة رؤوس الأموال الداخلة.

هـ-صادرات الذهب.

2- عوامل العرض على عملة البلد: وتتمثل في كل الظروف التي ينتج عنها عرض لهذه العملة وهي:

أ- واردات السلع أو الواردات المنظورة.

ب- واردات الخدمات أو الواردات غير منظورة.

ج-التحويلات للخارج.

د-حركة رؤوس الأموال الخارجة.

هـ-واردات النهب.

فالنوع الأول من العوامل يؤدي إلى زيادة الطلب على عملة البلد وبالتالي يؤدي إلى ارتفاع قيمة العملة مع فرض ثبات العوامل الأخرى، فكلما زادت الصادرات أدى إلى تع زيز وتدعيم مركز عملة البلد وكذلك إذا زادت تحويلات العمال المهاجرين نحو الداخل وكذلك نحو رؤوس الأسوق سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل وكدا صادرات الذهب فكلها عوامل تؤدي إلى زيادة طلب عملة البلد ومنها دفع عملة قيمة هذه العملة مقارنة بعملات أجنبية فكل اكلات الخميس السابقة نحن بصدد عرض العملات الأجنبية وطلب العملة المحلية.

أما النوع الثاني من العوامل فيزيد من عرض عملة البلد وبالتالي يؤدي مع فرض تبات العوامل الأخرى إلى انخفاض قيمة العملة، فلكي يستورد الجزائريون سلع وخدمات من الخارج فلا بد أن يعرضوا الدين والجزائري وأن يطلبوا العملات الأجنبية لكي يدفعوا قيمة الواردات ونفس الشيء عندما نكون بصدد تحويلات للخارج وتصدير رؤوس الأسواق قصيرة وطويلة الأجل واستيراد الذهب وكلها عوامل تؤدي إلى عرض النقد الدولي وطلب النقد الأجنبي.

ملاحظة: إن الطلب على الصرف الأجنبي (عرض النقد المحلي) وعرض النقد الأجنبي (طلب النقد المحلي) لا يتم لذاته وإنما لتسوية المدفوعات الدولية، فالطلب على النقد المحلي ناتج عن الطلب المحلي للسلع والخدمات الأجنبية.

هذا هو المبدأ العام لكن لا يساعدنا للإجابة على عدة أسئلة مثل:

- هل يكون سعر الصرف ثابت أو متغير؟
- هل هذا الثبات أو التغير مطلق أم له حدود معنية؟
- ماهي هذه الحدود إن وجدت؟

هذه الأسئلة ليس لها جواب واحد بل لها عدة أجوبة وهذه الأخيرة مرتبطة وتتوقف على نظامالصرف (وهو عبارة عن مجموعة قواعد) الذي يحدد دور كل من السلطات النقدية في سوق الصرفالأجنبي.

يمكن التمييز بين ثلاثة نظم مختلفة للصرف:

1- نظام أسعار الصرف الثابتة
2- نظام العملات الورقية المستقلة (الأوراق الإلزامية)
3- نظام الرقابة على الصرف.

أولا: أهداف سياسة الصرف الأجنبي

هناك مجموعة من الأهداف التي ترمي إليها سياسات الصرف الأجنبي وتتمثل فيما يلي:

1. الحفاظ على قيمة العملة ومكافحة التضخم: تهدف سياسة الصرف للحفاظ على القوة الشرائية للعملة الوطنية وذلك بالتنسيق مع السياسة النقدية التي تهدف إلى تخفيض معدلات التضخم، ويؤدي تحسن سعر الصرف إلى تخفيض معدلات التضخم، ففي المدى القصير يكون لانخفاض تكاليف الاستيراد أثر إيجابي على انخفاض مستوى التضخم.

2. تخصيص الموارد: يؤدي سعر الصرف الذي يجعل الاقتصاد أكثر تنافسية، إلى تحويل الموارد إلىقطاع السلع الدولية (الموجهة للتصدير)، وهذا ما يساعد على اتساع قاعدة السلع القابلة للتجارة دوليا وبالتالي يقل عدد السلع التي يتم استيرادها.

3. توزيع الدخل: يلعب سعر الصرف دورا هاما في توزيع الدخل بين الفئات أو بين القطاعات المحلية، فعند ارتفاع التنافسية لقطاع التصدير التقليدي (مواد أولية، زراعة) نتيجة انخفاض سعر الصرف الحقيقي فإن ذلك يجعله أكثر ربحية ويعود هذا الربح من هذا الوضع إلى أصحاب

رؤوس الأموال في الوقت الذي تنخفض فيه القدرة الشرائية للعمال، وعند انخفاض القدرة التنافسية فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض ربحية المؤسسات وارتفاع القدرة الشرائية للأجور، لذلك يتم اللجوء إلى اعتماد أسعار الصرف متعددة (سعر صرف الصادرات التقليدية سعر صرف الواردات الغذائية) وهذا ما يوافق عليه صندوق النقدي الدولي.

4. تنمية الصناعة المحلية: يمكن للبنك المركزي أن يعتمد على سياسة تخفيض أسعار الصرف من أجل تشجيع الصناعة الوطنية .

ثانيا: نظريات الصرف الأجنبي:

حاولت العديد من النظريات إيجاد تفسير لكيفية تحديد وتكوين سعر الصرف بالاستناد الى المتغيرات الاقتصادية كالتضخم وسعر الفائدة، لذلك سوف يحاول هذا المطلب الإحاطة بأهم هذه النظريات والتفسيرات التي أتت بها.

1. **نظرية تعادل القوة الشرائية:** يتحدد سعر الصرف وفقا لهذه النظرية على أساس القدر من العملتين الذي يحقق تعادل القوة الشرائية بهذا القدر منهما، أي أن القيمة التوازنية للعملة

في المدى الطويل تتحدد بالنسبة بين الأسعار المحلة والأسعار الخارجية، بمعنى أن سعرصرف عملة ما يتحدد على أساس ما يمكن أن تشتريه هذه العملة في الداخل والخارج.

2. **نظرية الأرصدة:** ترى هذه النظرية أن سعر صرف العملة يتحدد على أساس رصيد الدولة في ميزان مدفوعات فإذا كان رصيدها موجبا، أي هناك فائض ي ؤدي إلى زيادة الطلب على العملة المحلية، وارتفاع قيمتها في الخارج، وإذا كان سلبيا فهذا يدل على زيادة العملة المحلية وانخفاض قيمتها الخارجية.

3. **نظرية الإنتاج:** يتحدد سعر الصرف وفقا لهذه النظرية على أساس كفاية وقدرة الجهاز الإنتاجي، وزيادة الإنتاجية بما في ذلك زيادة إنتاجية الفرد، ومن ثم مستوى معيشته، بما يتضمنه هذا من ارتفاع في مستويات الدخول والأسعار الأمر الذي يؤدي إلى الحد من الصادرات وزيادة الواردات، وهذا معناه زيادة الطلب على العملات الأجنبية مما يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الحلية، وانخفاض سعر صرفها، وارتفاع قيمة العملة الأجنبية وارتفاع سعر صرفها.

ويحدث العكس في حالة انخفاض الأسعار المرتبطة بالدخول، ومستويات المعيشة والمتأتي من انخفاض الإنتاجية، لكن ما يلاحظ في الواقع عكس ذلك، فنجد أن الدولة المتقدمة التي تزداد فيها الإنتاجية وترفع فيها الدخول والأسعار هي الدول التي يتحقق ارتفاع مستمر في صادراتها وارتفاع سعر صرف عملتها بينما لا يتحقق ذات الأمر بالنسبة للدول النامية التي تنخفض فيها الإنتاجية والدخول والصادرات.

4. **نظرية تقلبات أسواق الأصول المالية:** تلائم هذه النظرية ظرف الدولة التي تعتمد كلية على قوى السوق في تحقيق توازن سعر الصرف وميزان الدفوعات. وتقوم على أساس دراسة محددات سعر الصرف في الأجل القصير ثم ضبط المعدل الفعلي لأثار العوامل المؤقتة بغية الوصول الى تقدير لسعر التوازن في الاجل الطويل ويتم دراسة هذه النظرية من

خلال أسس نظريات الاحتياطات النقدية في تحديد سعر الصرف التي تركز على الدورالتوازني الذي يلعبه سعر الصرف في موازنة الطلب الأجنبي على الأصول المالية الأجنبية.

5. **نظرية تعادل أسعار الفائدة:** ان تحرك أسعار الفائدة في السوق الدولية يمكن ان يساعد على فهم تطور أسعار الصرف في الدى القصير، وتأثير أسعار الفائدة لا يقل أهمية عن تأثير التضخم. بافتراض وجود عمليتين، توضح هذه النظرية انه في وضعية التوازن يتساوى فارق

الفائدة على العمليتين مع فارق الصرف بين سعر الصرف الفوري لوحدة من النقد الأجنبي مقابل النقد الوطني، وسعر الصرف لأجل المحتسب بالنسبة لسعر الصرف الفوري بين عمليتين.

6. **النظرية الكمية:** أن أساس هذه النظرية يتلخص في أن الزيادة في كمية النقود، تؤدي إلى ارتفاع الأسعار في الدخل الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الطلب على السلع المحلية وبالتالي نقص الصادرات وزيادة الواردات لأن سعر السلع الأجنبية يصبح أقل مقارنة بأسعار السلع المحلية بعد ارتفاع أسعارها وهذا ما يؤدي إلى زيادة الطلب على العملات الأجنبية من اجل تسديد قيم الواردات وانخفاض الطلب على العملات المحلية لتسديد قيم الصادرات وبالتالي ارتفاع سعر الصرف في حالة تحديده بشكل حر، يؤدي إلى خروج الذهب في حال سريان نظام الذهب، وحصول العكس في حال انخفاض كمية النقود .

سياسات التجارة الخارجية

لعل من أهم مظاهر الاختلاف بين التجارة الخارجية والتجارة الداخلية قدرة الدولة على التدخل في مجال التجارة الخارجية بفرض أنواع متعددة من القيود في مواجهة التجارة بينها وبين الدول الأخرى وعليه فهناك سياسة تجارية معتمدة من قبل كل دولة.

يقصد بالسياسة التجارية تلك المجموعة من الإجراءات التي تطبقها السلطات ذات السيادة في مجال التجارة الخارجية تحقيقا لأهداف معينة، ويتعلق الأمر بإجراءات ضبط الصادرات والواردات من خلال أدوات السياسة التجارية، وهذه الإجراءات مراد بها التحكم في قرارات الأفراد والهيئات فيما يتعلق باستيراد السلع والخدمات وبالصرف الأجنبي.

في الواقع هناك مذهبان في مجال التجارة الخارجية: مذهب تقييد التجارة الخارجية ومذهب حرية التجارة الخارجية.

المبحث الأول: مذهب تقييد التجارة الخارجية:

منذ العصور القديمة لم تكن الدولة تتدخل في التجارة الخارجية أو تفرض قيودا عليها، وتميزت التعريفة الجمركية التي كانت تفرض حتى القرن السابع عشر بطابعها المالي ولم يكن هناك اهتمام يذكر بآثارها الحمائية، وقد استتبع نشأة الدولة الحديثة الاهتمام باتخاذ سياسات تجارية تمكن من زيادة ثروة الدولة وقوتها وذلك تحث تأثير المذهب التجاري. وكان لتطبيق آراء التجاريين آثارا ايجابية على اقتصاديات دول أوربا الغربية خصوصا إنجليزا وفرنسا، حيث تقدمت صناعتهما وع رفت منتجاتهما ولم يكن هناك خوف من منافسة أجنبية. كما تبنت الدول الاشتراكية والدول النامية سياسة حمائية تناسب أوضاعها الاقتصادية .

أولا: الحجج المؤيدة للسياسات الحمائية:

لقد قدم أنصار مذهب تقييد التجارة الخارجية مجموعة من الحجم لتبرير التقييد، والتي تعتبر بمثابة أهداف تسعى السياسة التجارية تحقيقها.

1- حجة الصناعية الفتية:

يطبق بلد ما سياسة حمائية عندما يعتقد أن له ميزة نسبية ممكنة في صناعة لم تنتشر بعد أو يكون مستوى الإنتاج لا زال ضعيفا، إذا عندما تكون صناعة ما لا زالت في مرحلة الطفولة يسعى البلد المعني لحمايتها بصفة مؤقتة، هذه الحجة التي جاءت على يد فريدريك ليست FREDERIC LIST على وجه الخصوص كثيرا ما استعملت لصالح البلدان النامية كما نجدها اليوم مستعملة في بعض البلدان لحماية بعض الصناعات المعينة مثل الإلكترونيك والإعلام الآلي والجدير بالملاحظة أم حجة حماية الصناعة الفتية ليست محل رفض من قبل مبدأ التبادل الحر، إلا أا مع ذلك تثير بعض المشاكل هي:

- لا بد على البلد المعني أن يحدد بالضبط ماهية الميزات النسبية المحتملة قبل فرض حماية ما وإلا فقد يكون هذا البلد يحمي صناعة قد يظهر في المستقبل أا لا تتوفر على أية ميزة نسبية حقيقية، إذن المشكل المطروح هنا هو تحديد الصناعات التي تحتاج فعلا إلى حماية.
- تحديد المدة التي تصبح بعدها الصناعة المحلية قادرة على المنافسة (أي بلغت السن الرشد) وبالتالي تحديد الوقت المناسب لإلغاء الحماية المفروضة.
- إن حماية صناعة ناشئة والتي هي بالضرورة ضعيفة قد يؤدي إلى استمرارية هذه الضعف والذي يتطلب بدوره استمرارية هذه الحماية.

2- حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية:

قد تستهدف السياسة الاقتصادية في ظل ظروف معينة حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية ولذلك يعتبر هذا أيضا أحد أهداف السياسة التجارية والمقصود هنا هو عزل المؤثرات الخارجية التي يمكن أن تؤثر تأثيرا ضارا على الإنتاج المحلي في بعض الفروع، وتثور ضرورة الحماية في هذا المجال متى كانت النفقة الحقيقة للإنتاج في الداخل أكبر منها في الخارج، ومتى تأكد أن الحفاظ على الإنتاج المحلي أمر جوهري. ومن أمثلة ذلك ما تطبقه دول غرب أوربا من إجراءات لحماية الإنتاج الزراعي ،ومن أمثلته أيضا ما تطبقه الدول المتقدمة لحماية إنتاجها الصناعي في بعض المجالات مثل صناعةالغزل والنسيج والصناعات الخفيفة عموما، وكذلك ما تتبعه الدول النامية من إجراءات لحماية معظم فروع الإنتاج الصناعي فيها.

3- تحقيق موارد الخزينة العامة:

إن التعريفة الجمركية ضريبة فهي مقبولة مادامت هذه التعريفة لا تبلغ حد كبير جدا حيث يصبح الدخل منها معدوم نظرا لتوقف الاستيراد من المادة المعينة، في كثير من الحالات يعتبر الحصول على موارد عن هذا الطريق أكثر فعالية وأكثر مقبولية سياسيا من بعض الطرق البديلة لتمويل الخزينة العامة. فعادة ما يتم الحصول على الموارد المالية للخزينة عند مرور السلع عبر الحدود.

والواقع أن حجة رفع مستويات الجباية لم يعد يستعمل من طرف البلدان المصنعة حيث تمثل المداخيل الجمركية أقل من 2% من مجموع الجباية في أمريكا مثلا وذلك عكس البلدان النامية التي تمثل فيها هذه المداخيل نسبة تفوق 50%.

إلا أن هناك صعوبة للتمييز بين الضرائب الجمركية الموجهة لرفع إيرادات الخزينة العامة، وتلك التي تفرض بقصد حماية المنتجات المحلية.

4- حجة جلب رأس المال الأجنبي:

لقد بينت التجربة أن حماية سوق هامة، قد تجلب الاستثمار الأجنبي، وبالفعل الكثير من البلدان التي فرضت رسوم جمركية على مواد مصنعة قد أجبرت شركات أجنبية على إنشاء فروع لها في هذه البلدان. على العموم نجد أن هذه الاستثمارات تستهدف المحافظة على سوق قديمة كانت تصدر لها الشركة الأم منتجاتها.

5- حجة مستوى المعيشة:

في بعض الأحيان تجد الرسوم الجمركية مبررها في كونها تحمي اليد العاملة المحلية من اليد العاملة الأجنبية الرخيصة أو من المنافسة الأجنبية، وبعبارة أخرى فإن التصنيع في البلدان ذات المستوى العالي للأجور لابد وان ترافقه إجراءات حمائية لمواجهة اقتصاديات تلك البلدان ذات المستوى المنخفض في الأجور. إن هذه الحجة واهية لأن الأجور في البلدان المتقدمة عالية بسبب المستوى العالي في إنتاجية العمل، كما أن توفر هذه البلدان على مواد وتجهيزات لابد وأن يمكنها بسهولة مواجهة اقتصاديات البلدان ذات المستوى المنخفض في الأجور، فإذا كان مستوى الإنتاجية عاليا فإن التكلفة لابد وأن تكون قادرة على المنافسة، إذن تكون الحماية قائمة عندما لا يكون الفارق بين مستويات الأجور ناتجا عن الفارق بين مستويات إنتاجية العمل. وفي هذه الحالة نحن أمام وضعية تتميز باستغلال اليد العاملة في البلدان ذات المستوى المنخفض في الأجور وهذا ما يعرف بالتبادل اللامتكافىء، ومهما كان الأمر

فإن حجة التشغيل غالبا ما تستعمل من طرف أربابا العمل للتهديد بالبطالة إذا لم تقم الدولة بفرض نوع من الحماية وللرد على هذه الحجة يمكن أن نطرح السؤالين التاليين: كم منصب شغل يمكن الحفاظ عليه بفضل هذه الحماية؟ وكم يكلف كل منصب شغل؟

6- حجة الظروف الطارئة:

ويتم اللجوء إلى الحماية للظرفين الطارئين عندما يكون هناك أزمة في المدفوعات الدولية أو حالة الركود:

أ- حالة الأزمة في المدفوعات الخارجية: إذا كان ميزان المدفوعات لبلد ما في عجز واحتياطات النقد الأجنبي غير كافية وقدرة الاقتراض من الخارج ضعيفة في هذه الحالة تصبح الحماية وسيلة لتخفيض نفقات الدولة على الاستيراد أو توقيفها. وقد تأتي إجراءات الحماية في شكل فرض رسوم جمركية عالية على السلع المستوردة، أو تشجيع الصادرات وذلك من خلال إلغاء الضرائب على المبيعات إلى الخارج أو التخفيض من القيود المفروضة على استيراد مواد تدخلفي صنع منتجات مخصصة للتصدير.

ب- حالة وقوع كساد: في هذه الحالة تعمل كل البلدان على توقيف الاستيراد من خلال فرض إجراءات حمائية وفي نفس الوقت العمل على تمكين المنتجات الوطنية من السوق الداخلية من جديد.

7- حجة تحسين معدل التبادل:

إن فرض ضرائب جمركية على واردات بلد ما من شأنه أن ينعكس على ارتفاع سلع البلد المصدر ،الأمر الذي يدفع بالبلد المصدر إلى أن يخفض أسعار صادراته وبالتالي ستحصل الدول المستوردة على كمية من الواردات مقابل كمية أقل من الصادرات مما يعني تحسين معدل التبادل، لكن انخفاض أسعار السلع المستوردة يتوقف على حجم المشتريات من هذه السلع فإذا كانت الدولة صغيرة وكمية وارداتها

من هذه السلعة صغيرة فلا يمكنها التأثير على السعر. كما يتوقف انخفاض السعر على ظروف الإنتاج ومرونة العرض، فلو كانت تكلفة الإنتاج ثابتة وعرض السلعة مرن فلن ينخفض ثمنها كبيرا ،أما إذا كانت السلعة تنتج وفق نفقة متزايدة وعرضها غير مرن، فيتسبب نقص الطلب عليها في تخفيض ثمنها. كما لا يوجد تأكيد من الفائدة والعائد التي ستحصل عليه الدولة من جراء رفع الضرائب الجمركية على وارداتها.

8- حجة التنوع الاقتصادي:

إن الاعتماد على فكرة النفقات النسبية سيؤدي إلى تخفيض البلد في صناعة معينة ومحددة، مما يفتح المجال للاستيراد من أجل إشباع حاجات الأفراد، لكن مع انخفاض أسعار الصادرات وارتفاع الواردات ستكون النتيجة ضرر اقتصادي (حالة الاعتماد على صادرات النفط) لكن الحال يختلف إذا ما أتجه الاقتصاد نحو التنوع بالإضافة إلى التخصص في سلع معينة، فالأجدر أن تعطي فرص متوازيةلكافة القطاعات والنشاطات الاقتصادية وهذا يعتبر هدف استراتيجي.

9- حجة تحسين مستوى العمالة:

الفكرة الأساسية لهذه الحجة هي أن الاعتماد على الواردات من شأنه زيادة حدة البطالة، فيطلب دعاة تقييد التجارة إلى إحلال منتجات محلية بدل المنتجات المستوردة، الأمر الذي يسمح بإقامة نشاطات صناعية وزراعية وخدمية تساهم في امتصاص اليد العاملة.

لكن تقليل الواردات سيدفع بالأطراف الأخرى إلى تبني نفس الوسيلة، وبالتالي تكون النتيجة أنه ما اكتسبته الدول من انخفاض الواردات، تفقده من انخفاض الصادرات، تجدر الإشارة إلى أن هناك وسائل أخرى لرفع مستوى النشاط الاقتصادي بأقل تكلفة من سياسة تقييد الواردات منها السياسة النقدية والمالية لعلاج مشكل البطالة.

10- حجة حماية الاقتصاد الوطني من خطر الإغراق:

الإغراق هو تطبيق لنظرية التمييز السعري في مجال التجارة الدولية ويقصد به بيع السلع بسعر يقل عن تكاليف الإنتاج في الأسواق الخارجية، أو بسعر أقل من السوق الداخلية. على أن تعوض الخسارة بالبيع بثمن مرتفع في السوق المحلية، والواقع أن الإغراق المؤقت ضار بالدلو التي يحدث فيها ،لأنه يمثل تهديدا خطيرا للمشروعات الوطنية المنتجة للسلعة المماثلة، فهذه المشروعات ستضطر لمواجهة هذا الإغراق إلى التحول من وجوده استخدام تتمتع فيها الدولة حقا بميزة، وهكذا يحقق المغرق الأجنبي غرضه بإزاحة هذه المشروعات من طريقه ثم يعمد بعد هذا إلى رفع سعر سلعته ،والإغراق بهذا المعنى هو أحد أسلحة الحرب الاقتصادية إذ يعتبر وسيلة ملتوية لكسب السوق الخارجية على حساب المنتجين المحليين في هذه السوق وعلى حساب المنتجين الأجانب الذين يصدرون إليها ،ولذلك فإن الدولة التي ترى أية بادرة للإغراق تسارع باتحاد الإجراءات الكفيلة لحماية اقتصادهاالوطني.

ثانيا: الأساليب الفنية لتقييد التجارة الخارجة:

هناك وسائل تتدخل بها الدولة لتقييد التجارة الخارجية: وتتمثل في ثلاث أساليب: الأساليب السعرية والأساليب الكمية والأساليب التنظيمية.

– **الأساليب السعرية:** كالرسوم الجمركية وإعانات التصدير ونظام الرقابة على الصرف.

1- الرسوم الجمركية: الرسوم الجمركية هي ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك تفرضها الدولة عند مرور السلع بحدودها الجمركية، سواء دخولا أو خروجا من البلاد .

والرسوم الجمركية نوعان: نوعية وقيمية.

أ- الرسوم الجمركية النوعية: تفرض في شكل مبلغ ثابت من المال على كل وحد من وحدات السلع المستوردة، وهي تختلف بحسب نوع السلع المفروضة عليها الضريبة.

ب- الرسوم الجمركية القيمية: تفرض في شكل نسبة مئوية من قيمة السلعة الخاضعة للضريبة (وهذا النوع من الضرائب هو الأكثر انتشارا)، وقد تفرض الضريبة الجمركية لغرضين إما بقصد

حماية الإنتاج الوطني من منافسة السلع الأجنبية المماثلة للسلع المنتجة محليا، أو بقصد الحصول على إيرادات للدولة. لكنه يترتب على الضريبة الجمركية بقصد الحماية حصول الدولة على إيرادات للميزانية، وفقط إذا كانت الضريبة الجمركية مرتفعة فسيمنع الاستيراد حصول الدولة على أيراد للميزانية. ومن جهة أخرى وفي حالة ما إذا كانت هذه الضريبة المفروضة على سلع لا مثيل لها داخليا فلن يكون من آثارها تحقيق الحماية التجارية. كما لا يكون لهذه الضريبة الجمركية أثرا على حماية الإنتاج الوطني في حالة ما إذا فرضت ضريبة داخلية على الإنتاج المحلي مساوية للضريبة الجمركية. وهكذا فإن كل

ضريبة جمركية لا تكون من الارتفاع بحيث تمنع الاستيراد من السلعة ولا تصاحبها ضريبةعلى الإنتاج الوطني المماثل مساوية لها تماما سيكون لها أثر يتعلق لها بالحماية وكذلك أثر على الميزانية من حيث الإيرادات .

1- نظام الحصص: يقصد بنظام الحصص او القيود الكمية ان تضع الدولة حدا اقصى للكمية او القيمة من سلعة معنية يمكن استيرادها خلال مدة معينة كان يسمح باستيراد كمية من القمح لا تزيد عن 100 طن خلال ستة شهور الأولى من عام 1994 او كان يسمح باستيرادها ما لا يزيد قيمته عن ... مليون دينار من السيارات الخاصة لسنة 1994.

وقد انتشر هذا النظام عقب الكساد الكبير 1929 كقيد على حرية التجارة الخارجية بالإضافة الى الضرائب الجمركية التي ظهر عدم كفايتها المواجهة الانخفاض الكبير في سعار المنتجات الزراعية الأجنبية وخاصة الامريكية.

لكن العمل بنظام الحصص انخفض نتيجة مطالبة المنظمات الاقتصادية لدولة بتقييد التجارة الدولية بواسطة الضرائب الجمركية، فيما عدا بعض الاستثناءات ويظهر ان نظام الحصص له فالية أكثر من الضرائب في تقييد التجارة الخارجية فقد يستمر الطلب على السلعة رغم

فرض ضرائب جمركية ورغم ارتفاع سعرها لكن لا يمكن ذلك في حالة تقييد الكمية من السلعة المستوردة.

أثر نظام الحصص:

أ- ارتفاع سعر السلع.

ب- تقليل الاشباع الكلي للمستهلكين.

ت- حماية الإنتاج الوطني.

ث- إعادة تحويل جزء من الدخل من المستهلكين للمنتجين.

- **الأساليب الكمية:** كالحضر ونظام الحصص وتراخيص الاستيراد .

يمثل الحضر أعلى درجات التقييد للتجارة الخارجية لأنه يوقف الاستيراد لمادة أو مجموعة من المواد لمدة زمنية قد تطول أو تقصر

كما أن هناك نظام الحصص الذي يكون فيها الاستيراد إلا بالكميات المسموح بها، وهناك طرق متعددة لتطبيق نظام الحصص.

1 – الحصة الف ردية: وفيها تطبق الضريبة الجمركية بسعر منخفض على كمية محدودة من السلعة المستوردة خلال مدة زمنية معينة، أما ما يستورد فوق هذه الكمية خلال المدة الذكورة فتطبق عليها ضريبة جمركية أكثر ارتفاعا.

2 – الحصة الإجمالية حيث تحدد الدولة الكمية الكلية التي سيسمح باستيرادها من السلعة خلال مدة زمنية معينة وذلك دون أي توزيع ما بين الدول المصدرة او تقسيم بين المستوردين المحليين.

3 – الحصص الموزعة: توزع الدولة المستوردة حصص ما بين مختلف الدول المصدرة للسلع حيث تحصل كل دولة على نسبة مئوية من الكمية الكلية المسموح باستيرادها.

4 – نظام التراخيص: وفيه تعمد الدولة صاحبة الحصة الى تقييم الكمية المسموحة باستيرادها من السلع بين مختلف المستوردين المستهلكين الذين يرغبون في استيرادها.

- أساس التقسيم قائم على قوة ونشاط كل مستورد.
- كما يجب إعادة النظر في تقسيم الحصص من فترة لأخرى لإعطاء الفرصة للمستوردين الجدد.

5 – الحصة المختلطة تلزم فيها الدولة المنتجين المحللين باستخدام نسبة معينة من المواد الأولية الوطنية عند انتاجهم لسلة معينة وتسمح لهم باستيراد النسبة الباقية من الخارج.

- **الأساليب التنظيمية:** كالمعاهدات التجارية واتفاقيات الدفع

إن الإطار التنظيمي الذي تتحقق في نطاقه المبادلات التجارية ينطوي على عدد من المواضيع المتصلة بالسياسة التجارية، وبالتالي بتخطيطها.

1- المعاهدات التجارية: تعقد المعاهدات التجارية بقصد تنظيم العلاقات التجارية بين الدول وخاصة فيما يتصل بالأمور ذات الطابع السياسي، من حيث تحديد مركز الأجانب وتحسن الحدود التي يمكنهم ضمنها ممارسة نشاطهم وذلك بالأمور ذات الطابع الاقتصادي، فيما يتصل بالرسوم الجمركية وإقامة المشاريع وإحداث مكاتب التمثيل التجاري.

وعلى أنه يراعي عند وضع هذه المعاهدات التجارية مبادئ محددة كما يميز فيها عادة بين:

أ- مبدأ المساوات: وهو يقوم على اعتبار الحقوق التي يتمتع بها مواطنو الدولة مساوية تماما للحقوق التي يتمت بها مواطنو الدولة الأخرى وذلك سواء من حيث تبادل السلع او من حيث الحقوق الشخصية.

ب- مبدا المعاملة بالمثل: وهو ان تتعهد الدولة الأولى بان تعامل منتجات ورعايا الدولة الثانية بمثل ما تعامل به هذه الأخيرة رعايا ومنتجات الدولة الأولى وذلك لكي تتعادل الدولتان فيما تمنحه كل منهما.

ت- مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: وهو مبدأ أكثر شيوعا من سابقيه ويعني أن ما تمنح الدولة الأولى لمنتجات الدولة الثانية من حقوق ومزايا تمنحهم للدولة أخرى وعلى هذا فالدولة الأولى بالرعاية تتمن دائما بأفضل مستوى تعامل سائد.

وعلى أنه قد يقتصر هذا المبدأ على أمور معنية وقد يكون طليقا ينطبق على مختلف شؤون التعامل وربما يكون متبادلا بين دولتين أو تتمتع به أحداهما تجاه الثانية دون أن تتمتع به هذه الأخيرة في مواجهة الأولى.

ولا ريب عندما يكون في صالح طرف واحد فحسب فإن المعاهدات التجارية لا تكون متكافئة.

وقد يكون التمتع بهذا المبدأ مشروطا وذلك بأن تقدم الدولة التي تتمتع بهذا المبدأ مقابلا المانحة للميزة او الحق لدولة أخرى وفي هذه الحالة فإن تعديل النص يعتبر جزءا بالالتزام بالتعاقد ولا شك أن ذلك يتطلب اتفاقا يتحدد بموجبه طبيعة المقابل لما قدمته الدولة الأخرى.

والحقيقة فإن بعض الدول تربط فيما بينها علاقات وثيق، كما هو الحال بين الدول العربية تجد من الضروري أن تضمن معاهداتها التجارية نصوصا تستثني م زايا المبادلات فيما بينها مما تمنحه من مزايا وحقوق الدولة الأخرى. ويبدوا أن مبدأ الدولة الأولى بالرعاية أنما يقوم على أساس الرغبة في ت وطيد أواصر العلاقات التجارية الدولية لا على أساس ثنائي وإا دون تمييز بين الدول بقدر الإمكان.

ولهذا فإنه يتضاءل م اليل للحماية وغلبة تطم الرقابة وتقييد المبادلات.

2- **الاتفاقية التجارية:** هناك ما يميز الاتفاق التجاري عن المعاهدات وذلك من الناحية الشكلية والموضوعية، فالاتفاق أقصر مدة من المعاهدات كما أنه يتناول جانبا محددا بتفصيل أوفي مما هو قائم في المعاهدة التي تتناول مبادئ عامة غالبا بأنه قد يعقد بناء على

معاهدات دون أن يشترط ذلك دائما وهو يعقد بواسطة وزارة الاقتصاد أو التجارة على أن المعاهدات تعقد في العادة عن طريق وزارة الخا رجية.

وغالبا ما تتضمن الاتفاقيات التجارية إشارة إلى المعاهدات المبرمة ومن تم تعبيرا عن الرغبة في توطيد العلاقات الاقتصادية رغبة لمزيد من التعاون حيث تسجل في قوائم الاستيراد والتصدير الملحقة بالإنفاق وقد ينطوي الاتفاق على نص ملزم بالتعامل وربما لا ينطوي على ذلك حيث تؤخذ بالاعتبار عوامل الاختلاف في الأسعار ومن تم ظروف العرض والطلب في الأسواق.

كما يشمل الاتفاق على تعهد بأن تتدخل كل دولة الإجراءات الضرورية لتطبيق بنوده ومنح التراخيص اللازمة لذلك فيما يتعلق بالاست يراد والتصدير كما يشار فيه إلى المدة وطريقة تمديده وكيفية المصادقة عليه

وتشكل لهذا الغرض لجنة مشتركة لوضع بنود الانفاق.

3- **اتفاقيات الدفع**: وهي اتفاقيات تبرم بين الدول بغية توضيح أساليب تسوية الحسابات المترتبة عن الارتباطات التجارية والمالية وتبرم عادة بين الدول التي تقيد تحويل عملتها إلى عملات أجنبية وتفرض أنظمة الرقابة على الصرف. والاتفاقيات إذا كانت مختلفة من حيث موضوعها فإا تشمل عادة على ما يلي:

a- تحديد العملة التي تس وى بها العمليات بين الدولتين على أساسها، وهي قد تكون عملة أية دولة أخرى أكثر انتشارا وأيضا تحديد سعر الصرف قد يأخذ السعر الرسمي للعملة على أساس وزن الذهب أو ما يقابله من عملة أخرى .

b- تسجيل العمليات الحسابية الناجمة عن التبادل بين الدولتين في قيود الصرف المرك زي، في أحدهما أو كلاهما، نسبة تسوية هذه الحسابات في فترات معينة، دورية أو عند الانتهاء من الاتفاقية مع توضيح كيفية تحقيق هذه التسوية، وفي هذا الصدد من الممكن الاتفاق على تسوية

الفرق بعملة دولية أو الذهب او بتوجيه التبادل بين الدولتين بشكل ي ؤدي الى تسوية هذا الفرق.

c- ائتمان ترضاه احدى الدولتين تجاه الأخرى ويتمثل هذا المدى بالفرق بين المحاسب المدين والدائن وكذلك العمليات التي تشملها الاتفاقيات والفترة الزمنية التي تعطيها وأسلوب تعديلها.

المبحث الثاني: مذهب تحرير التجارة الخارجية:

ينادي أنصار مذهب حرية التجارة بأن تكون التجارة الدولية حرة خالية من القيود والعقبات، فلا يجوز فرض أي قيود تعوق تدفق السلع عبر الحدود س واء بالنسبة للصادرات أو ال واردات. وينظر المؤيدون لهذه السياسة بنفس نظرتهم إلى التجارة الداخلية.

أولا: حجج أنصار تحرير التجارة الخارجية:

لقد قدم هذا التيار الفكري بدوره مجموعة من الحجج صَنَعَت توجه نحو تحرير المبادلات الدولية ويعتمد هذا المذهب على مجموعة من الحجج أهمها:

1- حجة التخصص في الإنتاج: في ظل الانفتاح الاقتصادي والتجاري تتسع الأسواق وتسمح بتقسيم دولي للعمل ويتم التخصص حسب الظروف الملائمة للبلد.

2- حجة تشجيع التقدم الفني: لا يمكن للصناعة المحلية أن تتطور بعيدا عن المنافسة الأجنبية ،فهي المحك الأساسي للاختراع والابتكار فالانفتاح يؤدي إلى التطور الصناعي من خلال البحث والتطوير

3- حجة أن الحرية تحد من قيام الاحتكارات: انفتاح الأسواق على بعضها البعض يفسح المجال للمنافسة التي لا تترك مجال لباء الاحتكارات.

4- حجة أن الحرية تساعد على الإنتاج الكبير: تحرير المبادلات وحرية الإنتاج واتساع الأسواق يؤدي إلى الإنتاج الكبير أو ما تسمى ب "وفورات الحجم" وما له من مزايا.

5- حجة أن الحرية تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع: في ظل الإنتاج الكبير تنخفض التكاليف ويستفيد المستهلك من الأسعار المنخفضة للسلع.

ثانيا: الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة GATT

لقد أدى انتشار السياسات الحمائية خلال الفترة الواقعة بين الحربين العالميتين والأخطار العديدة المتصلة بمبدأ التبادل المقيد بالإضافة إلى إقامة نظام نقدي دولي، كل ذلك أدى إلى ظهور إرادة لدى البلدان المتقدمة من أجل إقامة نظام عالمي للتجارة، أي يجب تجاوز الوضعية الطبيعية للتبادل الحر وهذا بالعمل على وضع أسس لهذا التبادل وهي النية المعلنة أو الواضحة للولايات المتحدة الأمريكية سنة 1941 التي تدعو إلى التبادل الحر المنظم.

بالفعل نوعان من المفاوضات انطلقتا باتجاهين متباينين ولكن متكاملين تم الشروع فيهما اية 1945 وبداية 1946:

- المفاوضات الأولى بإيعاز من الولايات المتحدة الأمريكية في جونيف تهدف إلى اتفاقيات تقنية للتخفيض الفوري للرسوم الجمركية،
- أما الثانية موجهة في إطار الأمم المتحدة لتحضير الميثاق العالمي للتجارة (charte mondiale du commerce).

اجتماع جونيف انتهى بإنشاء الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة في أكتوبر 1947 يضم في طياته 123 اتفاق ثنائي ويتعلق ب 50000 منتوج.

أما الميثاق العالمي للتجارة تم المصادقة عليه في مؤتمر انعقد في هافانا بكوبا في مارس 1948 حيث كانت الفكرة المهيمنة في المؤتمر تتمثل في "أن السلم يتطلب مستوى عال من التشغيل مما يتطلب إجراءات لصالح تنمية المنتجات الأساسية (الأولية) (produits de base) لا يلغي أو يبعد تدخل الدولة"، ومن هنا اصطدم Truman باللبراليين في المؤتمر والمعارضين لفرض نظام الحصص المبرر

لاختلال الميزان التجاري، وبتنظيم موجه لأسواق المنتجات الأولية، فكل المساعي للمصادقة على الميثاق تم عرقلتها من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على أساس أا غير مقبولة، وبالتالي أخذت الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة على عاتقها ما يمكن أن تكون عليه المنظمة العالمية للتجارة.

وعليه فبإيعاز إذن من الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت غايتها تحقيق ثلاثة أهداف، تم إقامة إطار منظم للعلاقات التجارية الدولية.

1- إقامة إطار منظم للعلاقات التجارية الدولية.

2- إقامة إطار يحدد معايير حسن السيرة للبلدان في التجارة الدولية.

3- توفير هيكل الغرض منه القضاء تدريجيا على العراقيل الإدارية والحواجز التعريفية وغير التعريفية التي تقلص من حجم التبادل التجاري الدولي.

بدأ العمل بالاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة في سنة 1948 التي تدعو إلى تحرير التجارة الدولية ما بين الدول المتقدمة حيث أمضت على هذه الاتفاقية 23 دولة في البداية مقرها في جونيف . حيث هدفها هو تسهيل نمو التجارة الدولية وهذا باتباع تحرير التجارة، ووصل عدد البلدان المنظمة للاتفاقية سنة 1985 إلى 95 دولة والتي تساهم ب 10/9 في التجارة العالمية، أما في سنة 1990 فقد وصل عدد المنظمين للاتفاقية 105 دولة.

تعمل الاتفاقية على تخفيض الحواجز التعريفية كالرسوم الجمركية، وغير التعريفية كنظام الحصص ،وكذا الممارسات التي تضر بالمنافسة كالإغراق وإعانات التصدير، وكذلك تعمل على تعميم المبادئ الثلاثة التالية:

1- مبدأ المعاملة بالمثل: وهو أن كل تخفيضات جاءت في المفاوضات التجارية تكون متبادلة.

2- مبدأ المعاملة الوطنية للسلع الأجنبية: حيث أن المنتجات الأجنبية بعد استيرادها يجب أن تعامل مثل المنتجات الوطنية.

3- مبدأ البلد الأكثر امتياز: وهو مبدأ عدم التمييز الذي يعني أن أي تخفيض في الرسوم الجمركية من قبل البلد "أ" للبلد "ب" مثلا، يستدعي تطبيق هذا التخفيض مع كل البلدان الأخرى المنتمية للاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة فهي أيضا تستفيد من هذا التخفيض ..

لقد تمت مجموعة من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وسميت هذه المفاوضات بالجولات والتي كان عددها ثمن جولات طوال فترة الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، حيث سمحت هذه المفاوضات بتخفيض عراقيل التبادل بين الدول المتطورة ذات اقتصاد السوق .

أما المنظمة العالمية للتجارة: OMC فقد بدأ العمل بها في جانفي 1995 بعد مفاوضات جولة الأوروقواي التي بدأت سنة 1986 وانتهت بمراكش في المغرب في 15 أفريل 1994 بالإعلان عن ميلاد المنظمة العالمية للتجارة، حيث طرحت ملفات عديدة في هذه الجولة، وضمت عدد أكبر من الدولة.

وتتمثل هذه الملفات فيما يلي:

1- ملف الملابس الجاهزة والمنسوجات
2- ملف المنتجات الفلاحية
3- ملف الخدمات
4- ملف حقوق الملكية الفكرية والصناعية
5- ملف حركة الاستثمارات على المستوى الدولي.

لم يكن بإمكان الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة بأن تأخذ على عاتقها تسيير هذه الملفات كون أا ليست بمنظمة وليس طابع الإلزام وأن الظروف الدولية قد تغيرت وأصبح يسود العالم العمل

بآليات السوق ضمن السوق ال رأسمالية العالمية وفي ظل حرية المبادلات الدولية كما حجم المبادلات والاستثمار الأجنبي المباشر قد تضاعف عدة مرات.

المنظمة العالمية للجارة:

1- تعريف المنظمة ونشأتها:

يمكن تعريف هذه المنظمة على أنها " منظمة اقتصادية ذات شخصية قانونية مستقلة، وتعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد، مهمتها الأساسية إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي، وتعمل مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي على رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الأطراف المختلفة في العالم، بغية الوصول الى إدارة أكثر كفاءة وأفضل للنظام الاقتصادي العالمي."

أنشئت المنظمة العالمية للتجارة بعد الاتفاقية الموقعة في جولة الأوروغواي بمراكش سنة 1994 والتي أصدرت فيها الوثيقة الختامية التي تشمل تجارة السلع والخدمات والتجارة المتعلقة بالاستثمار وحقوق الملكية الفكرية. وبالتالي تم الإعلان عن ميلاد منظمة التجارة العالمية لتحل أخيرا محل سكرتارية الغات، وباشرت عملها رسميا في الفاتح جانفي من سنة 1995 مكونة من حوالي 110 دولة منها 85 دولة نامية، ليصل عدد الدول الأعضاء فيها 264 دولة حاليا.

2- مبادئ المنظمة

اعتمدت منظمة التجارة العالمية في أداء مهامها على المجموعة من المبادئ حافظت فيها على المبادئ التي كانت تقوم عليها الاتفاقية سابقا وأضافت بعض المبادئ نتعرف عليها فيمايلي:

a. **مبدأ عدم التمييز:** وهذا المبدأ تنص عليه المادة الثانية من اتفاقية الجات والتي تقضي بأن يكون استخدام القيود التي ترد على التجارة الدولية بطريقة غير تمييزية والحقيقة أن تطبيق شروط الدولة الأولى بالرعاية يعتبر أيضا سبيلا لتحقيق مبدأ عدم التمييز.
b. **مبدأ الدولة الأولى بالرعاية:** توجب المادة الأولى من اتفاقية الجات ضرورة منح كل طرف من أطراف التعاقد فورا وبلا شروط، جميع المزايا والحقوق والإعفاءات التي تمنح لأية دولة أخرى. دون حاجة إلى اتفاق

جديد ودون مطالبة وهذا معناه أن أي ميزة أو معاملة تفضيلية تمنحها دولة منظمة للاتفاقية إلى أي دولة أخرى يستفيد منها باقي الدول الموقعة على اتفاقية الجات. والهدف من هذا المبدأ تحقيق المساواة في المعاملة بين كل الدول. حيث تتساوى جميعها أمام ظروف المنافسة الدولية

c. **مبدأ المعاملة الوطنية للسلع الأجنبية:** ويعني هذا المبدأ عدم استخدام القيود غير التعريفية بأنواعها كوسيلة لحماية المنتج المحلي، ومن ثم التمييز ضد المنتج المستورد. ومن أمثلة القيود غير التعريفية ،تقديم إعانة للمنتج المحلي أو فرض ضرائب أو رسوم على المنتج المستورد تفوق المفروضة على المنتج المحلي، أو اشتراط نسبة معينة من المنتج المحلي في إنتاج سلعة معينة.

d. **مبدأ الالتزام بتجنب دعم الصادرات:** وهذا وفقا للمادة 16 من الاتفاقية وبررت ذلك بأن هذا الدعم قد يلحق ضررا بدول أخرى متعاقدة.

e. **مبدأ مكافحة الإغراق:** حسب المادة 06 من الاتفاقية تمنع الدولة من تصدير منتجاتها بأسعار أقل من السعر الطبيعي لهذه المنتجات في بلدها الأصلي لما تخلفه هذه السياسة من أضرار جسيمة على المنتجين المحليين للدولة المستوردة.

f. **مبدأ التقييد الكمي للتجارة (تحديد كمية السلع المستوردة:)** في حال وقوع أزمة في ميزان المدفوعات أو لمواجهة انخفاض كبير في الاحتياطات النقدية، لكن بشرط تخفيف هذه القيود وإلغائها تدريجيا عند زوال أسباب وجودها.

g. **مبدأ المعاملة التفضيلية للدول النامية:** حيث يجوز للدول النامية اتخاذ إجراءات حمائية إضافية لتحقيق المرونة في تعديل تعريفتها الجمركية والحصول على مزايا تجارية من الدول المتقدمة وفق ترتيبات محددة بما فيها الاعفاء من تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية .

h. **مبدأ المفاوضات التجارية:** تعني الالتزام بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء عبر التشاور والتفاوض ضمن المنظمة، بهدف التوصل الى تسوية عادلة وفعالة.

3- أجهزة المنظمة العالمية للتجارة وهيكلها التنظيمي

a- أجهزتها:

– المؤتمر الوزاري: هو أعلى هيئة في المنظمة العالمية للتجارة ويتألف من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة يجتمع مرة كل سنتين على الأقل وحددت المادة الرابعة من اتفاقية المنظمة اختصاصاته بما يأتي منها:

*القيام بمهام المنظمة ويتخذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض

*تعيين مدير عام لأمانة المنظمة

*تعديل اتفاقية منظمة التجارة العالمية والاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف

*قبول الأعضاء الجدد في المنظمة العالمية

والمقصود أن الجهاز الأعلى في المنظمة الذي يكون ممثل الدول الأعضاء فيه بمرتبة وزير –

المجلس العام:

يتألف من ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة ويجتمع في أي وقت يتطلب ذلك ويكون التمثيل فيه للدول بشكل دائم ويعد بمثابة مجلس إدارة المنظمة ويختص في:

*القيام بمهام المؤتمر الوزاري في المدة التي تفصل بين اجتماعاته

*القيام بالأعمال الموكلة إليه بموجب اتفاقية المنظمة

*إقرار القواعد الخاصة بإجراءات اللجان التي ينشئها المجلس الوزاري

*القيام بمسؤولية جهاز تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء في المنظمة

*جهاز مراجعة السياسة التجارية ويتكون من أعضاء المجلس جميعا وله أن يعين رئيسا وأن يضع القواعد الخاصة بإجراءاته وهاتان الإجراءين هما من المهام الأساسية التي يقوم بهما المجلس العام

–

- الأمانة العامة:

تتكون من المدير العام وعدد من الموظفين ويعين المدير العام من قبل المجلس الوزاري ويعين المدير العام الموظفين في الأمانة ويحدد واجباتهم وفقا للقواعد التي يعتمد عليها المجلس الوزاري.

b-هيكلها التنظيمي:

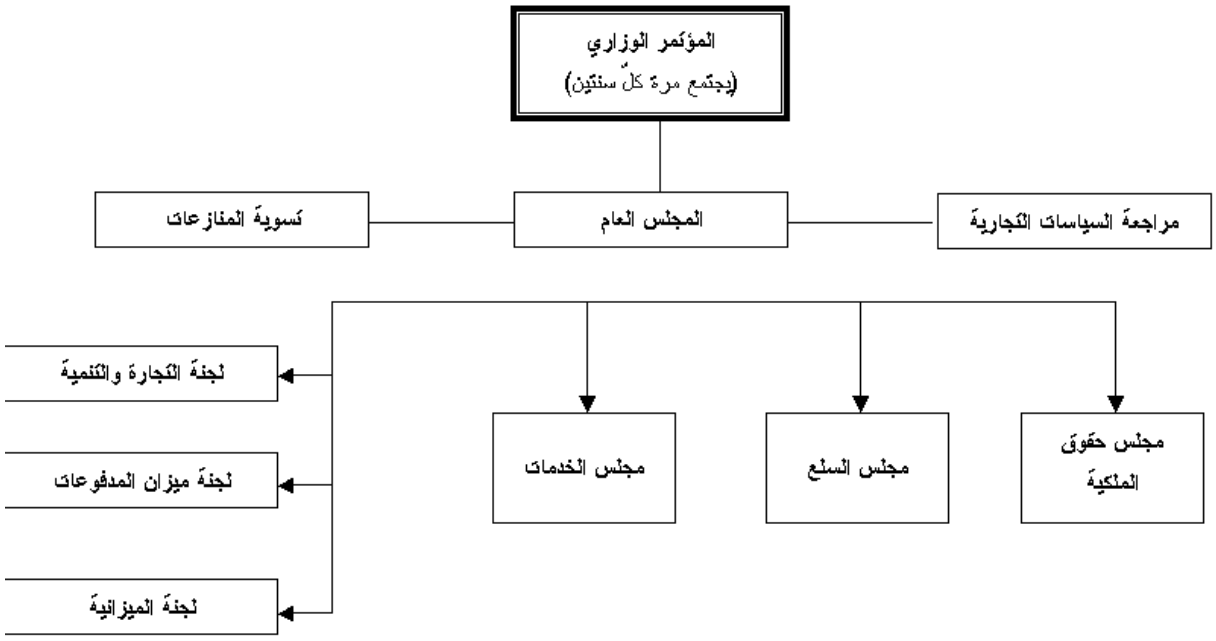

أهم الفوارق بين الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة والمنظمة العالمية للتجارة:

إن المنظمة العالمية للتجارة تميزت بعدة اختلافات عن الجات ويتجلى هذا من حيث العناصر التالية:

1) كانت قواعد الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة تطبق بصورة مؤقتة في حين أن قواعد المنظمة العالمية للتجارة تطبق بصورة شاملة ودائمة.

2) لم تكن الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة تحتاج لمصادقة المجالس التشريعية للدول الأعضاء في حين أن اتفاقية المنظمة العالمية تنص على وجوب ذلك مما يعطي لاتفاقيات المنظمة أساسا قانونيا قويا.

3) لم يكن للاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة شخصية معنوية ولم يكن أطرافها دولأعضاء بل فرقاء متعاقدين على أساس أا مجرد نص قانوني في حين أن الدول في المنظمة العالمية يطلقعليهم أعضاء على أساس أا منظمة متكاملة لها شخصيتها المعنوية.

4) اقتصرت مفاوضات الاتفاقية العامة على التعامل في السلع بينما تغطي مفاوضات المنظمة العالمية السلع الصناعية والمنتجات الفلاحية والخدمات وحقوق الملكية الفكرية والصناعية.

5) نظام تسوية المنازعات في إطار المنظمة العالمية للتجارة هو جهاز دائم يعمل بشكل تلقائي وبصورة أسرع عما كان موجودا في الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية كما توفر اتفاقية المنظمة سبل التنفيذ الفوري لقرار جهاز تسوية المنا زعات التجارية بين دول الأعضاء.

6) في المنظمة العالمية تم وضع أسس لمقاييس السلع والخدمات التي تتسم تداولها (عرف بنظام جودة المنتجات والخدمات) وهدفه الارتقاء بالجودة وضمان الدفاع عن المستهلك وذلك بعد اعتماد أسس منظمة المعايير الدولية المعروفة باسم إيزو.

7) اكتسبت المنظمة العالمية للتجارة صفة العالمية كون أا تضم اليوم أكثر من 162 دولة ومعظم الدول الباقية فهي دول ملاحظة (تفاوض من أجل الانضمام) من بينهم الجزائر.

التكامل والتكتلات الاقتصادية الدولية

أدركت عديد من دول العالم، منذ خمسينيات القرن الماضي، أن التغلب على صعوبات عمليةالتنمية التي تسمح بتحقيق معدلات نمو عالية تستجيب لتطلعات شعوبها والتي تعكس حوكمةرشيدة، لن يكون إلا بتظافر جهود الدول في ظل العمل الجماعي المشترك في إطار تكتلات اقتصادية إقليمية ودولية.

وعليه يتطلب الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هي أشكال (مراحل) التكتلات الاقتصادية الاقليمية والدولية؟
- ما هي عوامل نجاحها؟
- ما هي مكاسب التكتلات الاقتصادية الإقليمية والدولية على الدول المنتمية إليه؟ **المبحث الأول: أشكال التكتلات الاقتصادية الدولية**

1- تعريف التكامل الاقتصادي:

تدل كلمة تكامل على ربط أجزاء بعضها إلى بعض ليتكون منها كل واحد ،أما في الأدب الاقتصادي فإنه ليس هناك اتفاقا بين الاقتصاديين على تعريف التكامل فالبعض يدخل في نطاقه التكامل الاجتماعي ويكتفي البعض بالقول بأن أي لون من ألوان التعاون الدولي يمكن أن ينطبق عليه الاصطلاح. ثم اكتفى بعض الاقتصاديين بالقول بأن التكامل الاقتصادي يعني الغاء التمييز بين وحدات اقتصادية تنتمي إلى دولة مختلفة.

والواقع أنه إذا كان لهذا الاصطلاح أن يتضمن معنى جديدا، فإنه يجب أن نفرق بين التعاون الاقتصادي وبين التكامل الاقتصادي. فهذا الأخير يشير ولا شك إلى تقدم أكبر في العلاقات الاقتصادية للدول بحيث تكمل الوحدات الاقتصادية التي تنتمي إلى أوطان مختلفة بعضها بعضا وذلك لفائدة هذه الأوطان مجتمعة فائدة أكبر من مجرد التجاور أو التعاون الاقتصادي. ومن الممكن

القول أنه بينما يوقع من بعض صور التعاون الدولي كالاتفاقات التجارية مثلا التخفيف من التمييز بين الدول نتوقع من التكامل أن يلغى صور التمييز كلها أو بعضها بين المناطقالمتكاملة اقتصاديا.

ويرى بعض الاقتصاديين الآخرين أن الهدف الأساسي من خلق أي تكتل اقتصادي هو تنسيق العناصر الاقتصادية المختلفة كليا أو جزئيا ضمن هذا التكتل والعمل على ملاءمة أوجه النشاط الاقتصادي لتخدم الأهداف المشتركة المرسومة بصورة واحدة.

كما يرى غونار ميردال أن مفهوم التكامل لابد وأن يشتمل العمل على زيادة الكفاءة الإنتاجية ضمن الكتلة الاقتصادية المشكلة وذلك مع إعطاء الفرص الاقتصادية المتساوية للأعضاء في هذا التكتل عن بغض النظر عن جنسياتهم .

2- أشكال التكتلات الاقتصادية الدولية

اتخذت التكتلات الدولية أشكال متعددة يمكن حصرها فيما يلي:

- منطقة التجارة المفضلة: تخفيض الرسوم الجمركية على مجموعة سلعية بين دول التكتل.
- منطقة التبادل الحر أو منطقة التجارة الحرة: وفيها يتم إلغاء التعريفات الجمركية والقيود الكمية على التجارة بين الدول الأعضاء بشكل تدريجي، على أن تحتفظ تلك الدول بتعريفاتها الجمركية إزاء الدول غير الأعضاء.
- الاتحاد الجمركي: ويشمل إلى جانب إلغاء التمييز فيما يتعلق بحركة السلع داخل الاتحاد، يتم توحيد التعريفات الجمركية في تجارة الدول الأعضاء مع الدول غير الأعضاء. أي بالإضافة إلى حرية حركة السلع هناك توحيد الرسوم الجمركية في تعاملها مع باقي دول العالم.
- السوق المشتركة: بالإضافة إلى حرية حركة السلع هناك حرية حركة عناصر الإنتاج (المال ورأس المال.)

- الاتحاد الاقتصادي: يتميز عن السوق المشتركة بأنه يجمع بين إلغاء القيود على تجارة السلعوحركة عوامل الإنتاج وبين درجة من التوافق والتنسيق بين السياسات الاقتصادية للدولالمنتمية للتكتل.
- الوحدة الاقتصادية الشاملة: بالإضافة إلى ما ذكر عن الاتحاد الاقتصادي يتم توحيد السياسات النقدية والمالية والاجتماعية بين الدول المكونة للتكتل، مع إنشاء هيئة عليا مشتركة بين الدول الأعضاء بحيث تعتبر قراراتها ملزمة للأعضاء جميعا، كتوحيد العملة وخلق هيئات مشتركة مثل بنك مركزي واحد وبرلمان ودفاع مشترك ...الخ.

إن عمليات الإنتاج داخل السوق الجديد والكبير لا تتسم بالتكرار والتشابه بل تخطط على أساس تقسيم العمل والتخصص والاستفادة من الميزات النسبية المتوفرة في كا إقليم لصالح جميع الأقاليم المتكاملة.

وهذا يؤدي التكامل إلى تلافي تبديد الموارد الذي ينتج عن حالة التنافس المبني على تكرار عملية الإنتاج عند مستويات غير اقتصادية.

المبحث الثاني: عوامل نجاح التكتلات الاقتصادية الدولية

إن تحقيق التكامل يتطلب في الواقع مجموعة من الشروط:

- إن الاقتصاديات المتكاملة يجب أن تكون في مستوى واحد من التنمية تقريبا، وأن تؤمن لسكاا مستوى متقارب من الدخل الفردي. إذا لم يتوفر هذا الشرط فإن الاتحاد لا يكون مفيدا للجميع، أو أنه قد يفيد البعض على حساب البعض الآخر. إن اتحاد اقتصاديات متباينة تباينا شديدا في مدى التنمية الاقتصادية لا يمكن أن يؤدي إلا إلى المزيد من الفوارق بين مستويات التنمية لمختلف الدول المتكاملة.
- الاتحاد يجب أن يكون تدريجي وآلي: تدريجي بشكل يسمح للاقتصاديات المختلفة بالتأقلم مع جحم السوق الجديد وفعالياته المختلفة ،وآلي لأن التحولات البضائع ورؤوس الأموال تخلق بعض المشاكل بحيث لا يمكن تجاوزها إلا في المراحل الأخيرة من التكامل. لهذا يجب الاتفاق على

صيغة تدريجية وآلية في الحركة نحو التكامل عن طريق التنسيق التدريجيللتشريعات الضريبية والاقتصادية مع الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الخاصة لكل بلد والاختلافات الناجمة عن درجة التصنيع.

- إن إلغاء الحواجز الجمركية يجب أن يكون شاملا إذ يجب أن يشمل كافة القطاعات الاقتصادية في وقت واحد، وبهذا الشكل يمكن تأمين بعض التوازن بين ما تخسره بعض القطاعات مع ما تربحه القطاعات الأخرى نتيجة التكامل.
- إن التكامل يتطلب إنشاء جهاز إداري قاد على اتخاذ القرارات الخاصة بالسوق الإقليمية الجديدة وتنفيذها دون أن يكون ملزما بالحص ول على موافقة الدول المعنية بشأن كل قضية مطروحة عليه. وذلك بفضل نظام متوازن من سلطة التشريع والرقابة بحيث يسمح بإشباع متطلبات التكامل وتلك الخاصة بالسيادة لكل قطر على حد سواء.
- أن تكون هناك إرادة سياسية للتكامل أي يجب أن يكون للتكتل منطلقا سياسيا موحدا وبدون هذا المنطلق الموحد ستبقى عملية التكامل معرضة لهزات كبيرة قد تؤدي التجربة بأكملها.

المبحث الثالث: مكاسب التكتلات الاقتصادية الإقليمية ودولية

يحقق التكتل الاقتصادي مجموعة من المكاسب لفائدة البلدان المنتمية إليه،

- توسيع الأسواق، التي تمكن الشركات الاستفادة من وفورات الحجم التي تتيحها الأسواق الواسعة.
- تطوير القدرات التنافسية للشركات، وخلق فضاء للمنافسة والحد من قيام الاحتكارات من خلال فتح الأسواق الداخلية للشركات الأجنبية .
- الرفع من الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية والقدرة التنافسية للشركات من خلال التخصص وتقسيم العمل وفق مزايا نسبية لكل بلد في التكتل.
- تحفيز النمو الاقتصادي عبر التجارة الخارجية بفضل رفع مستوى المبادلات التجارية البينية داخل التكتل الاقتصادي.

- يضمن التكتل الاقتصادي الاستقرار والسلم بين الدول الأعضاء فيه ،
- يرفع من مستوى الرفاهية لمجتمعاتها.